ملخص البحث:

يسلط البحث الضوء على جانب مُشرق من روائع حضارتنا الإسلاميَّة، ألَّا وهو زهد العلماء في منصب القضاء خلال العصر العباسيّ، واشتمل الحديث على ما جاء في السَّنَّة النبويَّة المطهرة من أحاديث شريفة تشدِّد وتحذر من التساهل في ولاية القضاء؛ لعظيم خطره، وأثره في حفظ حقوق النَّاسِ، ثم استتبع ذلك ذكر أمثلة لرفض العديد من العلماء لمنصب القضاء في العصر الأمويّ، ثم الحديث عن الدوافع التي جعلت العلماء يمتنعون امتناعًا شديدًا عن ولاية منصب القضاء، ومنها الزهد والتفرغ لطلب العلم وتدريسه، وعدم قبول المنصب لأسباب صحيَّة.

وتضمن الحديث سرد صور للكثير من العلماء الذين زهدوا في ولاية القضاء، ورفضوا توليه، ثم الحديث عن الوسائل والأساليب التي اتخذها العلماء لعدم الإجبار على تولي منصب القضاء؛ وذلك للنأي بالنفس من الوقوع في الخطأ، ومنها: الهروب والفرار من بلد إلى آخر، والحيلة بالإصابة بالجنون، وتحمل الضرب والحبس، ومنها القبول بترشيح غيره لولاية المنصب، وتمني الموت على ولاية المنصب، بدعاء المولى عزَّ وجلَّ أنّ يأتيه الأجل قبل تقليد القضاء، وخصومة مَنْ أشار على الخليفة أو الأمير بصلاحيته للمنصب.

الكلمات المفتاحية: الزهد – العلماء – الوظائف – منصب – القضاء – العصر – العباسي.

Abstract:
This research highlights a luminous aspect of the masterpieces of our Islamic civilization: the asceticism of scholars in accepting judicial positions during the Abbasid era. The study begins by referencing Prophetic traditions that emphasize and warn against taking the judicial office lightly, given its grave significance and its impact on preserving people's rights. Following this, the research cites examples of many scholars who refused judicial positions during the Umayyad period and discusses the motives that drove scholars to strongly refuse the judiciary position. These motives include asceticism, devoting oneself to the pursuit and teaching of knowledge, and refusing the position for health reasons. The research also outlines various instances of scholars who abstained from judiciary office and refused to assume it. It examines the strategies and methods employed by these scholars to avoid being compelled into such positions, aiming to shield themselves from errors and misjudgment. These methods included fleeing from one place to another, feigning madness, enduring physical punishment or imprisonment, nominating others for the position, wishing for death before being appointed to the judiciary, and praying to God for death before assuming the office. Some even went so far as to oppose those who recommended their suitability for the judicial role to the caliph or the emir.

Keywords: Asceticism, Scholars, Jobs, Position, Judiciary, Era, Abbasid.

المقدمـــة

الحمدُ لله الذي أَعزنْا بنعمةِ الإسلامِ، وجعل التاريخَ عبرةً لذوي الأفهامِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على خيرِ الأنامِ سيدنا محمد ﷺ، وعلى آلهِ وصحابتهِ الكرامِ.

وبعد،،،

فمما لا مرية فيه ولا شك أنَّ القضاءَ منصب عظيم، رفيع المنزلة، شريف المكانة، لمَنْ أحسن القيام به، وأدى ما عليه، وجنَّب نفسه الوقوع في الظلم والخطأ، وسعى لإقامة العدل، والفصل بين النَّاسِ في الخصومات والمنازعات، وحفظ الحقوق، وخطره عظيم جدًّا لمن جار وظلم، وتلقي رشوة، أو انحاز لصاحب سلطة أو جاه، فتجوّز في حكمه، فقد أهلك نفسَهُ هلَاكًا عَظِيمًا، ومن ثَمَّ وجب عليه أنَّ يعمد إلى العدل ومخالفة الهوى، والِاحْترازِ مع وُلاةَ الأُمورِ بإقامة الحق عليهم، ومخالفة أغراضهم.

وقد وردت الكثير من الْأَحَادِيث والآثار التي تَدُلُّ على الأمرِ بِالزُّهْدِ فِي القضاء؛ وذلك لشَرَف المنصب، وعظيم خطره، وهذه الأحادِيثُ تُحَذِّرُ وَتُنَبهُ على الاحتراز مِنْ غَوائلِ الطَّريقِ؛ لذا زهد في منصب القضاء العديد من العلماء؛ حفاظًا للنفس، وإيثارًا للسلامة من الوقوع في الظلم والخطأ.

ويرجع سبب اختيار موضوع البحث: إلى عدم دراسته من قبل في دراسة مستقلة – على حد علم الباحث– ثم التأكيد على أن ولاية المناصب – والأخص منصب القضاء – من أعلى مراتب الأمانة، وولاية غير الآهل له يُعَدُّ خيانة وتفريط، وبيان قدر منصب القضاء، والاستهانة بخطورته، وإبراز المسئولية الملقاة على عاتق متولي المنصب.

ويرجع توقف فترة الدراسة عند عام ٣٣٤هـ/٩٤٦م كونه نهاية لنفوذ الأتراك وبداية تسلط البويهيين على الخلافة العباسية كما يطلق عليه المؤرخون، ناهيك عن أن ظاهرة زهد العلماء في منصب القضاء قد بدأت تقل شيئًا فشيئًا منذ هذه الفترة.

أمَّا عن المنهج الذي اتبعته فقد سار على المنهج التحليليّ القائم على استقراء النصوص والاستفادة منها، من خلال الاعتماد على العديد من كتب التاريخ والتراجم، ثم تجميع المادة العلميّة وترتيبها وفحصها، ثم استخلاص النتائج والحقائق.

وعن تساؤلات البحث: فيحاول الإجابة عن هذه التساؤلات:

ـ ما الدوافع التي جعلت العديد من العلماء يمتنعون عن تولي منصب القضاء؟

ـ ما موقف الخلفاء والأمراء من رفض بعض العلماء للمنصب؟

ـ ما الأساليب والوسائل التي اتبعها العلماء للفرار وعدم الإجبار على المنصب؟

ـ هل هناك من العلماء مَن ندم على تولي المنصب؟

وقد جاء البحث في تمهيد، وثلاثة مباحث:

التمهيد: تناول صوراً من زهد العلماء في القضاء خلال عصر النبوة، مرورًا بالخلفاء الراشدين، وحتى عصر بني أميه.

المبحثُ الأوّلُ: أسبابُ امتناع العلماء من تولي منصب القضاء.

المبحثُ الثَّانيُ: صورُ من زهد العلماء في تولي منصب القضاء.

المبحثُ الثَّالثُ: وسائلُ العلماء للفرار من تولي منصب القضاء.

﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ سورة البقرة، آية ٢٨٦.

التمهيـــــد

منصب القضاء [١] وأهميته:

مما لا شك فيه أنَّ منصب الْقَضَاء من أَسْنَى وأرفع المناصب؛ ولأهميته تولاه الْأَنْبِيَاء ومن بعدهمْ الْخُلَفَاء، وقيل: لا شرف فِي الدُّنْيَا بعد الْخلَافَة أشرف من الْقَضَاء، ولعظيم قدره فِي الأقدار، وسمو خطره فِي الأخطار، اشْترط الْعلمَاء فِي متوليه من شُرُوط الصِّحَّة والكمال[٢] مَا تقرر فِي كتبهمْ [٣]. واشترط عمر بن عبد العزيز(٩٨-

---

([١]) القضاء لغة: القطع والفصل، يقال: قضى يقضي قضاء فهو قاض إذا حكم وفصل، وقضاء الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه، ومنه قوله تعالى:﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾، أي أخبرناهم بذلك وفرغنا لهم منه، وسُمّي القاضي قاضيًا؛ لأنَّه يقال: قضى بين الخصمين إذا فصل بينهما وفرغ، وقيل: معناه القطع، يقال قضى الشيء إذا قطعه، ومنه قوله تعالى:﴿ فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾، وسُمّي القاضي بذلك؛ لأنَّه يقطع الخصومة بين الخصمين بالحكم. وفي الاصطلاح: الفصل بين النَّاسِ في الخصومات حسمًا للتّداعي، وقطعًا للتّنازع، من خلال الأحكام الشَّرعيَّة المستقاة من الكتاب والسُّنَّة. سورة الإسراء، من آية ٤، سورة طه، من آية ٧٢، ابن منظور: (محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى ت: ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت ، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، مادة قضى، ج١٥، ص١٨٦؛ ابن خلدون: (عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي ت: ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بتاريخ ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج١، ص٢٧٥، القلقشندي:(أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ت:٨٢١هـ/ ١٤١٨م) صبح الأعشى في صناعة الانشا، دار الكتب العلميَّة، بيروت، د ت، ج٥، ص٤٢٤.

([٢]) يأتي على رأسها : الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرية، والعدالة، والذكورية، والسلامة في السمع والبصر، والعلم. أبو يعلي: (أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء ت: ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦م) الأحكام السلطانية، تحقيق : محمد حامد الفقي، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠ م، ج١، ص٦٠ .

([٣]) النباهي:(أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن محمد بن الحسن الجذامي النباهي المالقي الأندلسي ت: ٧٩٢هـ/١٣٩٠م) تاريخ قضاة الأندلس "المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا"، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط٥، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م، ج١، ص٢.

١٠١هـ/ ٧١٧م- ٧١٩م) في متولي منصب القضاء عدة شروط، فقال: إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كُمل: علم بما كان قبله، ونزاهة عن الطمع، وحلم عن الخصم، واقتداء بالأئمة، ومشاورة أهل العلم والرأي [١].

وقد أجمع المسلمون على مشروعية القضاء للحكم بين النَّاسِ، والفصل في الخصومات، فكان ﷺ يقضي في المنازعات والخصومات، وفي عهد الخلفاء الراشدين (١١- ٤٠هـ/ ٦٣٢- ٦٦١م) عين أبو بكر الصديق ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ قاضيًا، فمكث سنة لم يخاصم إليه أحد [٢]، وفي عهد عمر بن الخطاب ﷺ اتسعت الدولة الإسلاميَّة، حيث كثرت الفتوحات، فعندئذ ازداد عدد القضاة المفتين في هذه البلاد، وهكذا ظهر منصب القاضي بمفهومه الرسمي في عهد عمرﷺ والمراد به القاضي المعين من قبل الخليفة بصورة رسمية، فعين عمر ﷺ أوَّل قضاة في الإسلام ينوبون عن الخليفة في الفصل بين النَّاسِ[٣].

فكان عمر ﷺ أوَّل مَنْ فصل القضاء من الولاية، وكان يتشدد في اختيار القضاة، وهو القائل: " ما من أمير أمر أميرًا، أو استقضى قاضيًّا محاباةً إلَّا كان عليه نصف ما اكتسب من الإثم، وإن أمره أو استقضاه نصيحة للمسلمين كان شريكه فيما عمل" [٤].

وفي العصر الأموي(٤٠ - ١٣٢هـ/٦٦١- ٧٥٠م) اكتسب منصب القاضي مكانة رفيعة،

---

(١) ابن عبد ربه:(شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب الأندلسي ت:٣٢٨هـ/٩٣٩م) العِقد الفريد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، ج١، ص ٧٦ .

(٢) الطبري:(أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ت:٣١٠هـ/٩٢٢م) تاريخ الرسل والملوك، المعروف بتاريخ الطبري، ط٢، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، ج٣، ص٤٢٦، القلقشندي: صبح الأعشى، ج٥، ص٤٢٤، عبد الرزاق الأنباري: منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي، ط١، الدار العربيَّة، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م، ص٢٣، ٢٧.

(٣) تاريخ ابن خلدون، ج١، ص٢٧٥، عصام شبارو: القضاء والقضاة في الإسلام، ط١، دار النهضة العربيَّة، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م، ص١٠.

(٤) ابن فرحون:(إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون برهان الدين اليعمري ت: ٧٩٩هـ/ ١٣٩٧م)، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ج١، ص٢٥، محمود محمد عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ط١، المطبعة المصرية الأهلية الحديثة، القاهرة، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م، ص١٦.

لاسيما في عهد عمر بن عبد العزيز، حيث كان يهتم باختيار قضاته، ومما آثر عنه أَنَّه قال:" إِنَّ للسلطان أركانًا لا يثبت إلَّا بها، فالوالي ركن، والقاضي ركن، وصاحب بيت المال ركن، والركن الرابع أنا" (١). كما تميّز القضاء بأمرين، أحدهما: أَنَّ القاضي كان يحكم باجتهاده فيما ليس فيه نص من كتاب ولا سنّة، إذ لم تكن المذاهب الفقهيّة الأربعة، والتي تقيد بها القضاة فيما بعد ظهرت، ثانيهما: عدم تأثر القضاء بالسياسة، فقد كان القضاة مستقلين في أحكامهم، ولا تأخذهم في الحق لومة لائم، وكان قضاؤهم نافذًا على الولاة وعمال الخراج (٢).

زهد العلماء في منصب القضاء قبيل العصر العباسي:

نظرًا لعظّم منصب القضاء وخطره، كان التشديد في اختيار مَنْ يصلح له، ومن أجل ذلك فرَّ عَنهُ كثير من العلماء والْفُضَلَاء وتغيبوا؛ زهدًا وورعًا، وحرصوا على دفعه عن أنفسهم، حَتَّى تُركُوا؛ وذلك خشية من عظيم خطره، وما ورد في ذلك من الأحاديث النبويَّة والأقوال المأثورة عن الصحابة – رضوان الله عليهم –، والتي ورد فيها التخويف والتشديد لمَن ولي منصب القضاء، وليس أهلًا له، أو لم يؤد حق الله فيه، والأمثلة على التشديد في ولاية القضاء كثيرة ومتعددة، منها: ما رُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ، فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ"(٣).

وعن عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا– وَذُكِرَ عِنْدَهَا الْقُضَاةُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: " يُؤْتَى بِالْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ " (٤).

---

(١) الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج٦، ص٥٦٨.

(٢) أبو زيد شلبي: تاريخ الحضارة الإسلاميَّة والفكر الإسلامي، مكتبة وهبه، القاهرة، ١٤٢٦هـ /٢٠٠٦م، ص١١٠ .

(٣) ابن ماجه:(أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت: ٢٧٣هـ/٨٨٦م)سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، باب ذكر القضاة، حديث رقم ٢٣٠٨، ج٣، ص٤٠٧ .

(٤) البيهقي:(أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر البيهقي ت: ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦م) السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣م، باب كراهية الإمارة وكراهية تولي أعمالها، حديث رقم ٢٠٢٢١، ج١٠، ص١٦٥.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمر ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَا مِنْ حَاكِمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّى يُوقِفَهُ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَى اللَّهِ مُغْضَبًا؛ فَإِنْ قَالَ: أَلْقِهِ أَلْقَاهُ فِي الْمَهْوَى أَرْبَعِينَ خَرِيفًا "[1]. والخريف: هو الزمان المعروف من فصول السنة، ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة؛ لأن الخريف لا يكون في السنة إلَّا مرة، فإذا انقضى أربعون خريفًا، انقضت أربعون سنة[2].

وعَنِ أبي بُرَيْدَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ، فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ "[3].

وفي عصر الخلفاء الراشدين: نجدهم قد حرصوا على حسن اختيار مَنْ يتولى المناصب، وقد ساعدهم على ذلك أنَّ الكثير من الصحابة قد زهدوا في المناصب، وامتنعوا من قبولها ورعًا وخشية، رُوي أنَّ أبا بكر الصديق ﷺ قال لخالد بن الوليد ﷺ: فرَّ من الشرف يتبعك الشرف؛ واحرص على الموت توهب لك الحياة [4].

وأراد عمر بن الخطاب ﷺ أنَّ يستعمل رجلًا، فبادر الرجل فطلب منه العمل، فقال له عمر: والله لقد كنت أردتك لذلك، ولكن مَنْ طلب هذا الأمر؛ لم يعن عليه [5].

---

(1) الدارقطني:(أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني ت: ٣٨٥هـ/ ٩٩٥م) سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤ م، باب الأقضية والأحكام، حديث رقم ٤٤٦٥، ج٥، ص٣٦٥.

(2) السيوطي(عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ/١٥٠٥م)، ذم القضاء وتقلد الأحكام، تحقيق ودراسة: مجدي فتحي، ط١، دار الصحابة للتراث، مصر، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، ص٨١.

(3) أبو داود:(أبو داود سليمان بن الأشعث بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، باب في القاضي يخطئ، حديث رقم ٣٥٧٣، ج٣، ص٢٩٩.

(4) ابن عبد ربه: العِقد الفريد، ج١، ص٢٠ .

(5) ابن عبد ربه: المصدر السابق، ج١، ص٥٣ .

ومن هذا المنطلق أورد بعض العلماء أنَّ الْهُرُوب منِ ولاية الْقَضَاءِ وَاجِبٌ، وَقيل: مُسْتَحَبٌّ، وخاصَّة في وجود غيره، حيث رُوي أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ أراد أَنْ يُوَلِّيَ رجلًا الْقَضَاءَ؛ فَأَبَى عَلَيْهِ، فجعل يَدَيْهِ على الرِّضَا؛ فأبى، حَتَّى قال له: أُنْشِدُكَ بِاللَّهِ يا أمير المؤمنين أفي ذلك تَعْلَمُ خَيْرًا لي، فقال: فَأَعْفِنِي، فقال: قد فعلْتُ [١].

كما رفض عبد الله بن عمر ﷺ القضاء في عهد عثمان بن عفانﷺ فقد دعاه عثمان ﷺ فقال له: اذهب، كن قاضيًّا، قال: أو تعفيني يا أمير المؤمنين، قال: لا، اذهب كن قاضيًّا، قال: لا تعجل يا أمير المؤمنين، ألم تسمع النّبيّ ﷺ يقول: مَنْ عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ، قال: بلى، قال: فإني أعوذ بالله أن أكون قاضيًّا، قال: وما يمنعك من ذلك وأبوك كان يقضي بين النَّاسِ، قال: يمنعني قول النبيّ ﷺ: مَنْ كَانَ قاضيًّا بين المسلمين فقضى بجهل فهو في النار، ومن كان قاضيًّا بحق أو بعدل سأل أن ينفلت كفافاً، فما أرجو من القضاء بعد هذا [٢].

ولَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بن عفان ﷺ جَاءَ عَلِيٌّ بن أبي طالب ﷺ إِلَى ابْنِ عُمَرَ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكَ مَحْبُوبٌ فِي النَّاسِ فَسِرْ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بِقَرَابَتِي، وَصُحْبَتِي النَّبِيَّﷺ وَالرَّحِمِ الَّتِي بَيْنَنَا فَلَمْ يُعَاوِدْهُ " [٣].

وعَن علي بْن أبي طالب ﷺ قال: لو يعلم النَّاسُ ما في القضاء؛ ما قضوا في ثمن بعرة! ولكن لا بد للنَّاسِ من القضاء، ومن إمرة برة، أو فاجرة [١]. وقال الشّعبِيّ[٢]:

---

(١) القرافي:(شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي ت: ٦٨٤هـ/١٢٨٥م) الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م، ج١٠، ص٩.

(٢) ابن حنبل:(أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن أسد الشيباني ت: ٢٤١هـ/٨٥٥ م) مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، ط١، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م ، باب مسند عثمان بن عفان ﷺ حديث رقم ٤٧٥، ج ١، ص٣٦٨، ابن خلكان:(شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر ابن خلكان الإربلي ت: ٦٨١هـ/١٢٨٢م) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار صادر، بيروت، ١٣١٨هـ/ ١٩٠٠م، ج٢، ص١٣٣ .

(٣) الطبراني: (سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي الطبراني ت: ٣٦٠هـ/٩٧١م) المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، حديث رقم ١٣٠٤٧، ج١٢، ص٢٦١

الشّعبِيّ[٢]: الْقَضَاء محنة وبلية، وَمَنْ دخل فِيهِ، فقد عرض نَفسه للهلاك، لِأَن التَّخَلُّص مِنْهُ عسير؛ فالهروب مِنْهُ وَاجِب، لَا سِيمَا فِي هَذَا الْوَقْت، وَطَلَبه حمق، وَإِن كَانَ حسبَة[٣].

وفي العصر الأموي(٤٠-١٣٢هـ/٦٦١- ٧٥٠م) راعي خلفاء بني أمية اختيار قضاتهم، فقد قال الخليفة عبد الملك بن مروان لجلسائه: دلوني على رجل استعمله، فقال له روح بن زنباع[٤] : أدلك يا أمير المؤمنين على رجل إن دعوتموه أجابكم، وإن تركتموه لم يأتكم، ليس بالملحف طلبًا، ولا بالممعن هربًا: عامر الشعبي؛ فولاه قضاء البصرة [٥]. وقد زهد العديد من العلماء في عصر بني أمية في منصب القضاء، وممَّا أُثر عن مكحول الشامي [٦] قوله:" لو خُيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي؛ لاخترت ضرب عنقي " [٧].

---

(١) الضبي: (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ الضَّبِّيّ البَغْدَادِيّ، المُلَقَّب بِـ"وَكِيع"ت:٣٠٦هـ/٩١٨م) أخبار القضاة، تحقيق: عبد العزيز المراغي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م، ج١، ص٢٢.

(٢) عامر بن شراحيل أبو عمرو الشعبي، علامة أهل الكوفة، وُلد: في خلافة عمر بن الخطاب، روى عن: المغيرة بن شعبة، وعائشة، وأبي هريرة، وروى عنه خلق كثير، مات عام ١٠٤هـ/٧٢٢م. الصفدي:(صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ت: ٧٦٤هـ/١٣٦٣م) الوافي بالوفيات، تحقيق: حمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ج١٦، ص٣٣٦.

(٣) النباهي: المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، ج١، ص١٠.

(٤) بن سلامة أبو زرعة الجذامي، كان شبه الوزير للخليفة عبد الملك بن مروان، روى عن: أبيه، وعن تميم الداري، وعبادة بن الصامت، مات عام ٨٤هـ/٧٠٣م. الذهبي: (شمس الدين محمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت: ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ج٤، ص٢٥١.

(٥) ابن عبد ربه: العِقد الفريد، ج١، ص٢٠ .

(٦) تابعي جليل القدر، إمام أهل الشام في زمانه، كان نوبيًّا، وقيل: من سبي كابل، وقيل: كان من الأبناء من سلالة الأكاسرة، قال الزهري: العلماء أربعة، سعيد بن المسيب بالحجاز، والحسن البصري بالبصرة، والشعبي بالكوفة، ومكحول بالشام، مات عام ١١٣هـ/٧٤٨م . ابن كثير:(إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ت: ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، البداية والنهاية، دار الفكر، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، ج٩، ص٣٠٥.

(٧) السيوطي: ذم القضاء، ج١، ص٨٧.

وعن جابر بْن زيد[١]؛ قال: كتب الحكم بْن أيوب [٢] نفرًا على القضاء فكتبني فيهم؛ فلو ابتليت بذلك لركبت راحلتي، ثم ذهبت في الأرض [٣].

وطُلب أَبُو قلابة[٤]على قضاء البصرة فأبى أنّ يليها، وعلم أنّه سيكرهونه على ذلك، فهرب من البصرة إلى أن دخل الشام، وجعل يأوي إلى الثغور ويعمَّر المسالح ويتعهد المراقب في جملة الرصد والجواسيس[٥] ، ثم قدم؛ فقيل له: لو وليت قضاء المسلمين المسلمين فعدلت بينهم كان لك بذلك أجر، قال: السابح إِذَا وقع في البحر كم عسى أن يسبح[٦].

وقَالَ: الفضيل بْن عياض[٧]: إِذَا ولي الرجل القضاء، فليجعل للقضاء يومًا، وللبكاء يومًا [١].

[١].

---

(١) أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي اليحمدي الخوفي، والخوف: ناحية من عمان، كان عالم أهل البصرة في زمانه، يُعَدُّ مع الحسن البصري، وابن سيرين، وهو من كبار تلامذة ابن عباس ﷺ كان له حلقة بجامع البصرة يفتي فيها، مات عام ٩٣هـ/٧١٢م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٤، ص٤٨١.

(٢) ابن الحكم بن أبي عقيل الثقفي، ابن عم الحجاج، روى عن: أبي هريرة ﷺ تزوج زينب بنت يوسف أخت الحجاج، استعمله الحجاج على البصرة، مات عام ٩١هـ/٧٠٩م . الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ج٢، ص١٠٨٤.

(٣) الضبي: أخبار القضاة، ج١، ص٢٢.

(٤) عبدُ اللهِ بن زيد الجَرْمِيُّ البصريّ، أحدُ الأئمَّة الأعلام، روى عن: سَمُرة بن جُنْدب، وأنس بن مالك، كان عظيمَ القَدْرِ، وكان عُمَرُ بنُ عبد العزيز يُعظِّمه، عُين لقضاءِ البصرة؛ فأبى وهرب إلى الشام، ومات بعريشِ مصر سنةَ ١٠٤هـ/ ٧٢٢م، وقيل: سنة ١٠٧هـ/٧٢٥م، وقد ذهبت يداه ورجلاه وبصرُه، وهو مع ذلك حامد شاكر. الدمشقي:(محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي ت: ٧٤٤ هـ/١٣٤٣ م) طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، ط٢، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ج١، ص١٦٤، ١٦٥.

(٥) السمعاني:(عبد الكريم بن محمد السمعاني ت ٥٦٢هـ/١١٦٧م) الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي وغيره، ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٨٢هـ/ ١٩٦٢م، ج٣، ص٢٥٤.

(٦) الضبي: أخبار القضاة، ج١، ص٢٣. ابن عبد ربه: العِقد الفريد، ج١، ص٢٠.

(٧) أبو علي التميمي، كان شاطرًا يقطع الطرق، وكان سبب توبته أنّه عشق جارية، فبينا هو يرتقي الجدران إليها، إذ سمع تاليًا يتلو: {أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُم ...} [الحَدِيْدُ: ١٦]. فلما سمعها، قال: بلى يا

وَعَرض سوار بْن عَبْد اللهِ[٢] على عَبْد اللهِ بْن بكر بن حبيب السهمي[٣] أن يوليه قضاء الأبُلَّة [٤]؛ فأبى؛ فَقَالَ لَهُ سوار: أترفع نفسك عَن قضاء الأبُلَّة ؟ قال: لا، ولكن أرفع علمي عن القضاء [٥].

ومجمل القول: فإنَّ القضاء منصب جليل من أعلى المراتب، وقد حرص ديننا الحنيف على بيان أهميته ودوره في المجتمع الإسلاميّ، وفائدته كبيرة للفصل والحكم بين النَّاسِ، ففيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لذا شدد الإسلام في ولايته من خلال التأكيد على أهمية ودقة اختيار شاغل المنصب، وقد امتنع غير واحد من الصحابة والتابعين من ولايته؛ ورعًا وصيانة لأنفسهم من الوقوع في الخطأ.

رب، قد آن، ثم صار أحد أئمة العباد الزهاد، وقدم الكوفة وهو كبير، فسمع بها ، ثم انتقل إلى مكة فتعبد بها، مات عام ١٨٧هـ/٨٠٣م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٤٢١، ابن كثير: البداية، ج١٠، ص١٩٩.

(١) الضبي: أخبار القضاة، ج١، ص٢٤.

(٢) سوار بْن عبد الله بْن قدامة أبو عبد الله العنبري الْبَصْرِيّ، نزل بغداد، وولي بِهَا قضاء الرصافة، كَانَ فقيهًا، فصيحًا، أديبًا، شاعرًا، ثقة، مات عام ٢٤٤هـ/٨٥٨م. ابن الجوزي: (عبد الرحمن بن علي الجوزي ت: ٥٩٧هـ/١٢٠٠م) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج١١، ص٣٣١.

(٣) عبد الله بن أبي بكر بن حبيب الباهلي البصري، نزيل بغداد، وُلد في خلافة هشام بن عبد الملك، سمع من: أبيه؛ وبكر بن حبيب، وحميد الطويل، وسعيد بن أبي عروبة، وحدّث عنه: علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، وغيرهما، مات عام ٢٠٨هـ/ ٨٢٣م، وقد قارب التسعين من عمره . الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٩، ص٤٥٠.

(٤) بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الذي يدخل إلى مدينة البصرة، وهي أقدم من البصرة؛ لأن البصرة مُصّرت في أيام عمر ابن الخطّاب ﷺ وكانت الأبلة حينئذ مدينة فيها مسالح من قبل كسرى. الحموي: (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ت: ٦٢٦هـ /١٢٢٨م)، معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ج١، ص٧٧.

(٥) الضبي: أخبار القضاة، ج١، ص٢٥.

المبحثُ الأوَّلُ: أسباب امتناع العلماء من تولي منصب القضاء

يُعَدُّ القضاء من المناصب الجليلة، وفيه فضل عظيم لمَنْ أحسن القيام به، وعمل على أداء الحقوق لمستحقيها، وردع الجائرين عن ظلمهم، إلَّا أنَّ العديد من العلماء قد زهدوا فيه، وامتنعوا عن تقلده امتناعًا شديدًا، وإنْ كلفهم ذلك الخطر، أو التخويف والوعيد من الحكام والأمراء، ورضي بعضهم بالضرب والسجن، على قبول منصب القضاء. فما الذي جعل بعض العلماء يزهدون في منصب القضاء ويمتنعون عن ولايته امتناعًا شديدًا ؟؟ فيمكن القول: إذا كان بعض العلماء قد زهدوا في منصب القضاء ورعًا وخشيةً لله ﷻ من أن يعرضهم توليهم المنصب للفتنة، وقد بلغوا مبلغًا عظيمًا في الورع والعلم والعبادة والصلاح؛ وذلك لغلق الباب أمام مَنْ لا يري نفسه أهلًا له فيمتنع عنه، ولا يمني النفس بذلك، فسمو قدر المنصب، وعلو مكانته جعل غير المؤهلين يسعون لولايته، حرصًا على نيل شرف المنصب، وتحصيل الأموال، فالقضاء منصب جليل تولاه الرسل والأنبياء – عليهم السَّلام – وكبار الصحابة – رضوان عليهم –، ولكن بعض العلماء زهدوا فيه ورعًا، وخاصَّة في وجود مَنْ يصلح له، فقيل: إِنَّمَا يسْتَحبّ التَّحَرُّز عَن الدُّخُول فِي الْقَضَاء، إِذا كَانَ وَرَاءه فِي الْبَلَد مَن يصلح للْقَضَاء، لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ تحرزه عَن الْقَضَاء لَا يخْتل[1].

يضاف لذلك أنَّ ذلك مأثور عن الصحابة – رضوان الله عليهم –، ناهيك عن أن الكثير من العلماء كان سمتهم الزهد والورع في الرئاسة ومناصب الدُّنيَا، وفرغوا أنفسهم للعبادة ومدارسة العلم، حتى كانوا مضرب المثل في ذلك، وهذه نعمة أفصح عنها ابن العَميد[2] بقوله: "ما كنتُ أظنُّ أنَّ في الدُّنيَا حلاوة ألذُّ من الرِّياسة والوزَارة التي أنّا فيها

---

(1) الخَيْرِيَيْتي:(محمود بن إسماعيل بن إبراهيم بن ميكائيل الخَيْرِيَيْتي ت:٨٤٣هـ/١٤٣٩م)، الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ج١، ص٢٤٧ .

(2) أبو الفضل محمد بن العميد أبي عبد الله الكاتب المعروف بابن العميد، والعميد لقب والده، لقبوه بذلك على عادة أهل خراسان في إجرائه مجرى التعظيم، ولد عام ٣٠٧هـ/٩١٩م، كان كامل الرياسة، جليل المقدار، متوسعًا في علوم الفلسفة والنجوم، وأمَّا الأدب والترسل فلم يقاربه فيه أحد في زمانه، وكان يسمّى الجاحظ الثَّاني، مات عام ٣٦٧هـ/٩٧٨م. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٥، ص١٠٣.

حتى شاهدتُ مُذَاكرة سُلَيمان بن أحمد الطبراني[١]، وأبي بكر الجِعَابي[٢] بحضرتي، فكان الطبَراني يَغْلِبُ الجِعَابي بكثرة حِفْظه، وكان الجِعَابي يغلِب الطَّبراني بفِطْنته وذكاءِ أهل بَغْداد، حتى ارتفعت أصواتُهما، ولا يكاد أحدهما يغلِب صاحبه .... وغلَبه الطبراني، قال ابنُ العميد: فوددت في مكاني الوزَارة والرِّياسة لم تكن لي وكنتُ الطبَراني، وفرحتُ مثل الفَرَح الذي فَرِحَ به الطّبراني، لأجل الحديث" [٣].

وعطفًا على تقدم يمكن إرجاع هذا الرفض والامتناع من قِبَلِ بعض العلماء إلى عدة أسباب، يمكن إجمالها على النحو التالي:-

أوَّلًا: الأحاديث الواردة في التشديد على تولى الفضاء: فقد ورد عن النّبيّ ﷺ أحاديث نبويَّة شريفة كثيرة في شأن التَّشْدِيدِ على ولاية القضاء، وما آثر عن الصحابة – رضوان الله عليهم – في التشديد على تولى منصب القضاء، لمَنْ ليس لَهُ أهلًا وغير جدير بالمنصب؛ لما يترتب عليه من إقامة العدل، وحفظ الحقوق، وتنفيذ الأحكام، ونصرة للمظلومين، وإصلاح بين النَّاسِ، لذلك كان العديد من العلماء يمتنعون منه؛ لعظيم خطره، ويعلق الإمام أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرّيُّ البغدادي (ت:٣٦٠هـ/٩٧١م) على ذلك بقوله:" إذ رغبت نفسه في حُبِّ الشُّرَفِ وَالْمَنْزِلَةِ، وَأَحَبَّ مُجالسة الْمُلُوكِ، وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فأَحَبَّ أنّ يشاركهم فيما هم فيه من راخي عيشهم، من منزل بهِيٍّ، ومركب هَنِيٍّ، وخادمٍ سَرِيٍّ، ولباس لَيِّنٍ، وفراش نَاعِمٍ، وطعام شَهِيٍّ، وَأَحَبَّ أن يغشي بابُهُ، وَيُسمع قَوْلُهُ، وَيُطَاعَ أَمْرُهُ، فلم يقدر عليه إِلَّا من جهة القضاء، فطلبهُ، وَلَمْ يُمَكَّنْهُ إِلَّا ببذل دينه، فَتَذَلَّلَ للملوك ولأتباعهم، وخدمهم بنفسه، وَأَكْرَمَهُمْ بماله، وسكت عن قبيح ما يظهر من مَنَاكِيرِهِمْ على أبوابهم وفي منازلهم، وقولهم وفعلهم، ثُمَّ

---

(١) أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني اللخمي، ولخم قبيلة نزلت باليمن، كان من الحفاظ، وله التصانيف الحسان، توفي بأصبهان في عام ٣٦٠هـ/٩٧١م. ابن الجوزي: المنتظم، ج١٤، ص٢٠٦.

(٢) محمد بن عمر بن سالم، ويُعرف بابن الجعابي، وُلد عام ٢٨٤هـ/٨٩٧م، حدّث عنه: أبو الحسن الدارقطني، وابن رزقويه، وابن مندة، والحاكم، وخلق كثير، كان إمامًا في معرفة العلل والرجال وتواريخهم، يحفظ مائتي ألف حديث، ويجيب في مثلها، مات عام ٣٥٥هـ/٩٦٦م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٨٨.

(٣) الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج٣، ص١٠٩.

زَيَّنَ لهم كَثِيرًا من قبيح فعالهم بتَأْوِيلِهِ الخطأ، لِيَحْسُنَ موقعُهُ عندهم، فلمّا فعل ذلك مُدَّةً طَوِيلَةً، واستحكم فيه الفساد وَلُّوهُ القضاء، فَذَبَحُوهُ بغير سِكِّينٍ، ولم يلتفت إلى غضب مولاهُ الكريم، فَاقْتَطَعَ أموال اليتامى، والأرامل، والفقراء والمساكين، وَكَثُرَ الدَّاعِي عَلَيْهِ" (١).

ثانيًا: عدم القدرة على تحمل أعباء المنصب: حيث نجد مِنْ العلماء مَن امتنع عن تولي القضاء؛ وزهد فيه؛ وذلك لأنَّه رأي نفسه غير قادر على القيام بمسئولية القضاء، وتحمل أعباء المنصب، فامتنع عن قبوله، وتركه لمَنْ هو أهل له، رُوي أنَّ يزيد بن المهلب(٢) لما ولي خُراسَانُ (٣)، قال: دُلُّونِي عَلَى رَجُلٍ حَامِلٍ لِخِصَالِ الْخَيْرِ، فَدُلَّ عَلَى أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (٤)، فلما جاء، رآه رجلًا فائقًا، فلما كلمه، رأى من مَخْبَرَتَهُ أَفْضَلَ مِنْ مَرْآتِهِ، فقال: إنَّي وليتك كذا وكذا من عملي، فاستعفاه، فأبى أن يُعْفِيَهُ، فقال: أيها الأمير، ألّا أخبرك بشيء حدثنيه أبي إنه سمعه من رسول الله ﷺ قال: هاته، قال: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: " مَنْ تَوَلَّى عَمَلًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ

---

(١) الآجُرِّيُّ:(أبو بكر محمد بن الحسين الآجُرِّيُّ البغدادي ت:٣٦٠هـ/٩٧١م) أخلاق العلماء، تحقيق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة، السعودية، ج١، ص١٢١، ١٢٢.

(٢) ابن أبي صفرة الأزدي الأمير، استخلفه أبوه المهلب مكانه، ويزيد ابن ثلاثين سنة يومئذ، فعزله عبد الملك بن مروان برأي الحجاج بن يوسف الثقفي، ثم ولي البصرة لسليمان بن عبد الملك، كان جوادًا شجاعًا، من جُلة أمراء زمانه، مات عام ١٠٢هـ/٧٢٠م. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٦، ص٢٧٨.

(٣) بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان وكرمان، وتشتمل على أمّهات من البلاد، منها نيسابور، وهراة، ومرو، وبلخ، وطالقان، ونسا، وأبيورد، وسرخس. الحموي: معجم البلدان، ج٢، ص٣٥٠.

(٤) عامر بن عبد الله بن قيس بن حضار الأشعري، روى عن: أبيه، وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وأبي هريرة، وروى عنه: حفيده يزيد بن عبد الله بن أبي بردة، وابنه بلال، وبكير بن عبد الله بن الأشج، كان إمامًا ثقة، واسع العلم، مات عام ١٠٤هـ/٧٢٢م. الذهبي: تاريخ الإسلام، ج٣، ص١٨٤.

لِذَلِكَ الْعَمَلِ بِأَهْلٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" [١]، وأنا أشهد أيها الأمير أنَّي لستُ بأهل لما دعوتني إليه، فقال: ما زدت على أن حرضتنا على نفسك، ورغبتنا فيك، فاخرج إلى عهدك، فإنَّي غير معفيك، فخرج، ثم أقام فيهم ما شاء الله أن يقيم، فاستأذن في القدوم عليه، فأذن له، فقال: أيها الأمير، ألّا أحدثك بشيء حدثنيه أبي سمعه من رسول الله ﷺ قال: قال: مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، ومَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ثُمَّ مَنَعَ سَائِلَهُ مَا لَمْ يَسْأَلْهُ هُجْرًا" [٢]، وأنا سائلك بوجه الله إلَّا ما أعفيتني أيها الأمير من عملك، فأعفاه[٣].

وأحضر الخليفة المأمون(١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) أبو سليمان الجوزجاني[٤] (ت:٢١١هـ/٨٢٦م) فعرض عليه القضاء؛ لعلمه وشهرته بالورع، فقال: يا أمير المؤمنين، احفظ حقوق الله في القضاء، ولا تول على أمانتك مثلي، فإني والله غير مأمون الغضب، ولا أرضى نفسي لله أن أحكم في عباده، قال: صدقت وقد أعفيناك[٥].

ثالثًا: الزهد والتفرغ للعبادة: ومن بين الأسباب التي دعت بعض العلماء لرفض تولي منصب القضاء، التفرغ للعبادة وطلب العلم والتدريس، ومن ثَمَّ رأوا أنَّ تولي منصب القضاء سيشغلهم عن ذلك، وقد صرح أبو الوفاء ابن عقيل(ت:٥١٣هـ/١١١٩م) بذلك في حق فقهاء الحنابلة بقوله: "هذا المذهب إنما ظَلمه أصحابه؛ لأنَّ أصحاب أبي حنيفة والشافعي إذا بَرع أحد منهم في العلم تَولى القَضاء وغيره من الولايات، فكانت

---

(١) الرُّوياني: (أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني ت:٣٠٧هـ/٩١٩م) مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، ط١، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، باب ما رُوي أبو بردة بن أبي موسي عن أبيه، حديث رقم ٤٩٥، ج١، ص٣٢٦ .

(٢) الطبراني: المعجم الكبير، حديث رقم ٩٤٣، ج٢٢، ص٣٧٧.

(٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٤، ص٣٤٥.

(٤) موسى بن سليمان الجوزجاني الحنفي، حدّث عن: أبي يوسف، وعبد الله بن المبارك، وحدّث عنه: أحمد بن محمد البرتي، وبشر بن موسى، وأبو حاتم الرازي، وآخرون، كان فقيهًا بصيرًا بالرأي، يذهب مذهب أهل السُّنَّة في القرآن، صدوقًا، وقيل: إنَّ المأمون عرض عليه القضاء؛ فامتنع، واعتل بأنَّه ليس بأهل لذلك، فأعفاه، ونبل عند النَّاسِ؛ لامتناعه. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص١٩٤.

(٥) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٠، ص٢٤٦.

الوِلاية سَبَبًا لتدريسه واشتِغاله بالعلم؛ فأمَّا أصحاب أحمد، فإنه قَلَّ فيهم من تَعلَّق بطرف من العلم إلَّا ويخرجه ذلك إلى التَّعبد والتَّزهد لغلبة الخَير على القوم، فيَنقطعون عن التشاغل بالعلم" [١].

رابعًا: عدم استقلال القضاء استقلالًا تامًّا خلال العصر العباسي: ومن بين الأسباب التي جعلت بعض العلماء يزهد ويرفض تولي منصب القضاء، أنه لم يكن مستقلًا استقلالًا تمامًا، كما كان عليه الحال خلال عصر النبوة والراشدين؛ لأَنَّ الخلفاء العباسيين كانوا يريدون أنَّ يكسبوا أعمالهم صبغة شّرعيَّة، فعملوا على استمالة القضاة؛ للسير وفق سياستهم في الحكم؛ ومن ثَمَّ خشي العلماء أن يكونوا آلة طيعة لينة لدى الحكماء والأمراء في تنفيذ أغراضهم السياسيَّة، ومن ثَمَّ يصدرون أحكامًا جائرة لا ترضي الله ولا ترضي رسوله ﷺ [٢].

حيث رفض أبو حنيفة القضاء لأبي جعفر المنصور(١٣٦- ١٥٨هـ/٧٥٤-٧٧٥م)، رغم أهليته لشغل المنصب، حيث كان عاملاً، زاهدًا، عابدًا، ورعًا، تقيًّا، كثير الخشوع، دائم التضرع إلى الله تعالى، نقله أبو جعفر المنصور من الكوفة إلى بغداد، فأراده على أن يوليه القضاء؛ فأبى، فحلف أبو حنيفة أن لا يفعل، فحلف المنصور ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أن لا يفعل، وقال: إني لن أصلح إلى القضاء [٣].

خامسًا: الامتناع لأسباب صحيَّة: ومن أسباب رفض القضاء كبر السن، أو ضعف البصر، ويؤيد ذلك أن الخليفة المتوكل على الله (٢٣٢- ٢٤٧هـ/٨٤٧- ٨٦١م) دعا محمد بن أبي الشوارب[٤]،

---

(١) ابن الجوزي: مناقب الإمام أحمد، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢، دار هجر، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م، ج١، ص٦٧٢.

(٢) أبو زيد شلبي: تاريخ الحضارة الاسلاميَّة، ص١١١، عبد الرزاق الأنباري: منصب قاضي القضاة، ص٣٦.

(٣) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٥، ص٤٠٦، ٤٠٧.

(٤) القُرشي الأُموي البَصْريّ، روى عن بشر بن المفضل، وحكيم بن خذام، وروى عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، كان جليلًا، صادقًا، ثقة، مات عام ٢٤٤هـ/٨٥٨م. المزي:(يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج المزي ت: ٧٤٢هـ/١٣٤١م) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ج٢٦، ص١٩.

وأحمد بن المعدّل[١]، وإبراهيم التيمي[٢] من البصرة، وعرض على كل واحد منهم القضاء، فاحتج محمد بن عبد الملك بالسن العاليّة، واحتج أحمد بن المعدّل بضعف البصر، وامتنع إبراهيم التيمي، فقال: لم يبق غيرك، وجزم عليه فولي، فنزل حال إبراهيم التميمي عند أهل العلم، وعلت حالة الآخرين [٣].

وذكر الذهبي عن محمد بن أبي الشوارب، فقال: " إنَّ بركة امتناعه دخلت على ولده، فولي منهم القضاء أربعة وعشرون، فثمانية منهم تقلدوا قضاء القضاة" [٤].

وعرض هارون الرشيد القضاء على وكيع بن الجراح[٥]، وقال له: إنَّ أهل بلدك طلبوا منيّ قاضيًا، وقد رأيتُ أن أشركك في أمانتيّ وصالح عمليّ، فخذَّ عهدك، فقال: يا أمير المؤمنين! أنا شيخ كبير، وإحدى عيني ذاهبة، والأخرى ضعيفة [٦].

سادسًا: وضع شروط وقيود على متولي المنصب:

ومن أسباب رفض القضاء، وضع شروط من قِبل الحكام أو الأمراء على القضاة لتوليتهم المنصب، فها هو ذا محمد بن الحسن بن سليمان الزوزني[٧] عرض عليه

---

(١) بن غيلان بن الحكم العبديّ، كان مُفوّهًا، ورعًا، متبعًا للسُنَّة، سمع من: إسماعيل بن أبي أويس، وبشر بن عمر، وغيرهما، وعليه تفقه جماعة من كبار المالكية، يُعَدُّ في زهاد أهل البصرة وعلمائها، كان ذا فضل وورع ودين وعبادة. الداوودي: (محمد بن علي بن أحمد الداوودي ت: ٩٤٥هـ/١٥٣٨م) طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١، ص٩٢.

(٢) بن مُحَمَّد أبو إسحاق التيمي، قاضي البصرة، حدِّث عن: سفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، وغيرهما، كان ثقة، صدوقا، مات عام ٢٥٠هـ/ ٨٦٤م. ابن الجوزي: المنتظم، ج١٢، ص٣٦.

(٣) ابن الجوزي: المصدر السابق، ج١٥، ص١٧٧.

(٤) سير أعلام النبلاء، ج١٧، ص٣٦٠.

(٥) بن مليح بن عدي الرؤاسي الكوفي، وُلد عام ١٢٩هـ/٧٤٧م، وسمع من: هشام بن عروة، والأوزاعي، وخلق كثير، كان من بحور العلم، وأئمة الحفظ، حدّث عنه: سفيان الثوري، وابن المبارك، مات عام ١٩٧هـ/٨١٣م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٩، ص١٤٠.

(٦) الذهبي: المصدر السابق، ج٩، ص١٥١.

(٧) محمد بن الحسن بن سليمان أبو جعفر الزوزني، المعروف بالبحاث، كان أديبًا، شاعرًا، فصيحًا، فقيهًا، نبيلًا، أحد أعيان الشافعية في زمانه، تعددت مصنفاته في التفسير والحديث والفقه وأنواع الأدب تربو على المائة، ولي الحكم في بلاد كثيرة، مات عام ٣٧٠هـ/٩٨٠م. ابن

الصاحب بن عباد[١] القضاء على شرط انتحال مذهبه – يعنى الاعتزال – فامتنع، وقال لا أبيع الدِّين بالدُّنيَا، وتمثل له بقول القائل:

فَلَا تجعلني للْقَضَاء فريسة ... فَإِن قُضَاة الْعَالمين لصوص

مجَالِسهمْ فِينَا مجَالِس شرطة ... وأيديهم دون الشُّصُوص[٢] شُصُوص[٣].

كما وضع بعض العلماء شروطًا لقبول القضاء، مثل: جميل بن كريب المعافري (ت:١٣٩هـ/٧٥٦م)؛ حيث امتنع وتمارض، حتى اصفر لونه، فاشترط استقلاله في الحكم، فبعث إليه الأمير عبد الرحمن بن حبيب الفهري(ت:١٣٧هـ/٧٥٤م)، فقال له: إنَّما أردتُ أنَّ تكونَ عونًا على الأمر، وأقلدك أمر المسلمين فتحكم عليَّ وعلى من دوني بما تراه من الحق، فاتق الله في النَّاسِ، فقال له جميل: آلله إنَّك لتفعل؟ فقال: آلله، فقبل، فما مَرَّ إلَّا أيام حتى أتاه رجل يدّعي على عبد الرحمن بن حبيب دعوى، فمضى معه إلى باب دار الإمارة، فقال للحاجب: أعلم الأمير بمكاني، وأنَّ هذا يدعي عليه بدعوى، فدخل فأعلمه، وكان عبد الرحمن من أغنى مَنْ ولي أفريقية، فلبس رداء

كثير: طبقات الشافعيين، تحقيق: أحمد عمر هاشم، محمد زينهم، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج١، ص٢٩١.

(١) الوزير إسماعيل بن عبّاد، وزير مؤيد الدولة، أصله من الطالقان – من أعمال خراسان– وُلد عام ٣٢٦ هـ/٩٣٨م، وكان نادرة دهره، وأعجوبة عصره في الفضائل والمكارم، وهو أوَّل مَنْ سُمِّي بالصاحب؛ لأنه صحب مؤيد الدولة من الصّبا، وسماه الصاحب، كان أفضل وزراء الدولة الديلمية، وأعزهم وأغزرهم علمًا، وأوسعهم أدبًا، له مصنفات عديدة في علوم شتى، مات عام ٣٨٥هـ/٩٩٥م. ابن طولون: (شمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي ت: ٩٥٣هـ/١٥٤٦م) إنباء الأمراء بأنباء الوزراء، تحقيق: مهنّا حمد المهنّا، ط١، دار البشائر الاسلامية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ج١، ص٤٨.

(٢) الشِّصُّ: اللِّصُّ الَّذِي لَا يَدَعُ شَيْئًا إلا أَتى عَلَيْهِ، وجمعُه شُصُوصٌ. لسان العرب، ج٧، ص٤٨.

(٣) السبكي:(تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت: ٧٧١هـ/١٣٦٩م) طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ج٣، ص١٤٣.

ونعلين وخرج إليه، فأقعده جميل مقعد الخصم مع صاحبه، ثم نظر بينهما، فأنصفه عبد الرحمن [١].

مما تقدم يتضح أنَّ بعض العلماء قد زهدوا في منصب القضاء؛ ورعًا وخشية، ولا شك أنَّ هذا حق مشروع لهم، بشرط وجود مَنْ يصلح للمنصب سواهم، وليس معني ذلك التنفير من ولاية القضاء، فالتحذير الوارد في اتباع الهوى والجور، ويؤكد عبد الله بن مسعود ﷺ على مكانة المنصب بقوله: " لَأَنْ أَقْضِيَ يَوْمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ عَامًا" [٢].

ولله درُّ الإمام برهان الدين ابن فرحون(ت:٧٩٩هـ/١٣٩٧م) إذ قال: " اعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ الْمُؤَلِّفِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ بَالَغُوا فِي التَّرْهِيبِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ الدُّخُولِ فِي وِلَايَةِ الْقَضَاءِ، وَشَدَّدُوا في كراهية السعي فيها، ورغبوا في الإعراض عنها والنفور والهرب منها، حتى تقرر في أذهان كثير من الفقهاء وَالصُّلَحَاءِ أَنَّ مَنْ وَلِيَ القضاء فقد سهل عليه دينه وألقى بيده إلى التهلكة، ورغب عما هو الأفضل، وساء اعتقادهم فيه، وهذا غلط فاحش يجب الرجوع عنه والتوبة منه، والواجب تعظيم هذا المنصب الشريف ومعرفة مكانته من الدِّين، فبه بعثت الرسل وبالقيام به قامت السموات والأرض" [٣].

---

(١) ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك،ج٨، ص٢٣، ٢٤.

(٢) ابن القاص:(أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص ت:٣٣٥هـ/٩٤٦م) أدب القاضي، دراسة وتحقيق: حسين خلف الجبوري، ط١، مكتبة الصديق، الطائف، السعودية، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ج١، ص٨٤، القرافي: الذخيرة، ج١٠، ص١٣.

(٣) ابن فرحون : تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ج١، ص١٢ .

المبحثُ الثَّانيُ: صور من زهد العلماء في تولي منصب القضاء

رفض العديد من العلماء تولي منصب القضاء خلال العصر العباسي؛ لعظيم خطره، فرفعوا الحرج عن أنفسهم، بالعزوف عن تولي القضاء، وإنْ كلفهم ذلك الضرب والحبس، والتهديد والتخويف، ويأتي في طليعة هؤلاء العلماء الذين امتنعوا عن تولي منصب القضاء: الإمام أبو حنيفة النعمان(ت:١٥٠هـ/٧٦٧م) كان ورعًا، زاهدًا، ما قبل لأحدٍ من الخلفاء والأمراء جائزة، ولا هدية [١]. عُرِض عليه تولي منصب القضاء[٢] في العصر العباسي في عهد الخليفة أبي جعفر المنصور(١٣٦-١٥٨هـ/٧٥٤- ٧٧٥م)؛ فامتنع، وحلف لابد أن يتولى له [٣]، فحلف المنصور ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أن لا يفعل، فقال الربيع: ألَّا ترى أمير المؤمنين يحلف؟ فقال: هو أقدر منيَّ على الكفارة؛ فسجنه[٤]. قال الربيع بن يونس[٥] رأيت المنصور ينازل أبا حنيفة في أمر القضاء، وهو يقول: اتق الله، ولا ترعي أمانتك إلَّا مَنْ يخاف الله، والله ما أنا مأمون الرضا، فكيف أكون مأمون الغضب؟ ولو اتجه الحكم عليك، ثم تهددتني أن تغرقني في الفرات أو تلي الحكم؛ لاخترتُ أن أغرق، ولك حاشية يحتاجون إلى مَنْ يكرمهم لك، ولا أصلح

---

(١) الذهبي: مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، ط٣، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨م، ج١، ص٤٢ .

(٢) عُرض عليه المنصب في العصر الأمويّ، وذلك من قبل يزيد بن عمر بن هبيرة والي الكوفة، حيث أراده على قضاء الكوفة؛ فأبى عليه، فضربه مائة سوط وعشرة أسواط، في كل يوم عشرة أسواط، وهو على الامتناع، فلما رأى ذلك خلى سبيله. النووي(أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦هـ /١٢٧٧م) تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج٢، ص٢١٧، ٢١٨، ابن كثير: البداية والنهاية،ج١٠، ص٩٧.

(٣) ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص٧٦.

(٤) ابن الجوزي: المصدر السابق، ج٨، ص١٤٣، النووي: تهذيب الأسماء واللغات،ج٢، ص٢١٧، ٢١٨.

(٥) بْن مُحَمَّد بْن يونس بن أبي فروة، مولى أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ، ووزر لَهُ بعد أبي أيوب المرزباني، لم يزل الربيع وزير المنصور حَتَّى تُوُفِّيَ، مات عام ١٧٠هـ/٧٨٦م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص٣٣٣.

لذلك، فقال له: كذبت أنت تصلح، فقال له: قد حكمت لي على نفسك، كيف يحلّ لك أنّ تولي قاضيًا على أمانتك وهو كَذَّاب [١] .

وهكذا خلد الإمام أبو حنيفة النعمان نفسه في سجل الخالدين، فقد بُذِلَتْ الدُّنيَا لأبى حنيفة فلم يُرِدْهَا، وعُرضت عَلَيْهِ الْأَمْوَال الْعَظِيمَة فنبذها وَرَاء ظَهره، فَضُرب بالسِّيَاط، وَقيل لَهُ: خُذّ الدُّنْيَا؛ فَصَبر على السَّرَّاء وَالضَّرَّاء، وَلم يدْخل فِيمَا كَانَ غَيره يَطْلُبهُ ويتمناه وضُرب عليها بالسياط؛ فلم يقبلها[٢].

ولله درُّ عبد الله بن الْمُبَارك[٣]حين قال: " الرِّجَال فِي الِاسْم سَوَاء حَتَّى يَقع المحن فِي الْأَنَام والبلوى، وَلَقَد أُبتلى ابو حنيفَة بِالضَّرْبِ على رَأسه بالسياط فِي السجْن حَتَّى يدْفع عَلَيْهِ من الحكم مَا يرى مَا يتنافس عَلَيْهِ ويتصنع لَهُ، فَحَمدَ الله فَصَبر على الذل وَالضَّرْب والسجن؛ لطلب السَّلامَة فِي دينه" [٤].

وعلى الرغم من ذلك فإنّ أبا حنيفة لم يقطع نصحه ووصاياه لأصحابه وطلابه ممن أُبتلوا بولاية القضاء، قال أبو يوسف[٥]: اجتمعنا عند أبي حنيفة في يوم مطير،

---

(١) النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج٢، ص٢١٧، ٢١٨، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٥، ص٤٠٦، ٤٠٧، الذهبي: مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ج١، ص٢٧.

(٢) الصَّيْمَري:(الحسين بن علي بن محمد بن جعفر الصَّيْمَري الحنفي ت: ٤٣٦هـ/١٠٤٥م) أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ط٢، عالم الكتب، بيروت ١٤٠٥هـ /١٩٨٥م، ج١، ص٤٦.

(٣) كان أبوه تركيًّا مولى لرجل من التُّجَّار من بنى حنظلة من أهل همذان، وكانت أمه خوارزمية، وُلد: عام ١١٨هـ/٧٣٦م، سمع من الأعمش، وهشام بن عروة، وحميد الطويل، وغيرهم، وحدّث عنه خلائق من النَّاسِ، كان موصوفًا بالكرم والشجاعة، وكان له رأس مال نحو أربعمائة ألف يدور يتجر به في البلدان، فحيث اجتمع بعالم أحسن إليه، مات عام ١٨٢هـ/٧٩٨م. ابن كثير: البداية، ج١٠، ص١٧٧.

(٤) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص٦٧ .

(٥) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن بجير بن معاوية الأنصاري الكوفي، لازم أبا حنيفة وسمع منه، وحدّث عن: هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وروى عنه: أحمد بن حنبل، ويحيي بن معين، ولاه الرشيد قاضي القضاة، مات عام ١٨٢هـ/٧٩٨م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٥٣٥.

في نفر من أصحابه، منهم: داود الطائي[١]، وعافية بن يزيد[٢]، ووكيع بن الجراح، وغيرهم، فأقبل علينا بوجهه، وقال: " أنتم مسار قلبي، وجلاء حزني، وأسرجت لكم الفقه وألجمته، وقد تركتُ النَّاسَ يطئون أعقابكم، ويلتمسون ألفاظكم، ما منكم واحد إلَّا وهو يصلح للقضاء، فسألتكم بالله وبقدر ما وهب الله لكم من جلالة العلم ما صنتموه عن ذلك الاستئجار، وإن بلي أحد منكم بالقضاء، فعلم من نفسه خربة سترها الله عن العباد لم يجز قضاؤه، ولم يطب له رزقه، فإن دفعته ضرورة إلى الدخول فيه، فلا يحتجبن عن النَّاسِ، وليصلّ الخمس في مسجده، وينادي عند كل صلاة: مَنْ له حاجة؟ فإذا صلى العشاء نادى ثلاثة أصوات: مَنْ له حاجة؟ ثم دخل إلى منزله، فإن مرض مرضًا لا يستطيع الجلوس معه؛ أسقط من رزقه بقدر مرضه، وأيمّا إمام غل فيئًا أو جار في حكم، بطلت إمامته ولم يجز حكمه[٣] .

وأراد أبو جعفر الْمَنْصُور سُفْيَان الثَّوْرِيّ[٤] قاضيًّا له على البصرة، فَقَالَ لِسُفْيَان: هَذَا عَهْدك على قَضَاء الْبَصْرَة، فَخذّه وَالْحق بهَا، فدخل منزله ووضع الْكتاب فِي طاق بَيته وهرب إِلَى الْيمن[٥]، وطُلب في كل بلد، فلم يوجد، وخرج من الكوفة هاربًا للنصف للنصف من ذي القعدة سنة ١٥٥هـ/ أكتوبر ٧٧٢م، ثم لم يرجع إليها حتى مات بالبصرة [٦].

---

(١) أبو سليمان داود بن نصير الطائي الكوفي؛ سمع من: سليمان الأعمش، وأبي حنيفة، اشتغل بالعلم ودرّس الفقه وغيره من العلوم، ثم اختار بعد ذلك العزلة وآثر الانفراد والخلوة، فلزم العبادة واجتهد فيها إلى آخر عمره، مات عام ١٦٥هـ/٧٨٢م. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص٢٥٩.

(٢) عافية بن يزيد بن قيس الكوفي الحنفي، كان من العلماء العاملين، ومن قضاة العدل، سمع من أبي حنيفة، ولي القضاء في عهد المهدي، مات عام ١٦١هـ/٧٧٨م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٩، ص٥١.

(٣) الذهبي: مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ج١، ص٢٨ .

(٤) أبو عبد الله بْن سَعِيد بْن مسروق الثوري، من أَهْل الكوفة، وُلد فِي خلافة سليمان بْن عَبْد الملك، كَانَ من كبار أئمة المسلمين، لا يختلف فِي إمامته وأمانته وحفظه وعلمه وزهده، مات عام ١٦١هـ/٧٧٨م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص٢٥٣.

(٥) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص٧١.

(٦) السمعاني: الأنساب، ج٣، ص١٥٣.

ولما امتنع الثَّوري من القضاء وتولاه شريك بن عبد الله النخعي[١] قال الشاعر:

تحرز سفيان وفرّ بدينه ... وأمسى شريك مرصداً للدراهم [٢].

وأراد ابن هبيرة قاضيًّا على الكوفة؛ فدعا منصور بن المعتمر[٣] على القضاء؛ فأبى، فقال: إن فعلت وإلَّا صنعت بك وصنعت، فأقهره، فكانوا يجيئون إلى المسجد فيقعد، فإذا جاءوا عليه قالوا: أقض بيننا، سكت فلم يكلمهم حتى كان أيام، فقالوا لابن هبيرة: إنَّ منصور ليس يقض بيننا، فهمَّ به، فقالوا له: إن منصورًا ليس ممن يضرب، فلما أيس منه؛ استعمل غيره [٤].

وَمِمَّنْ تخلف عَن قبُول منصب الْقَضَاء: الإِمَام الشَّافِعِي(ت:٢٠٤هـ/٨٢٠م)، حيث أرسل هارون الرشيد(١٧٠- ١٩٣هـ/٧٨٦- ٨٠٩م) إليه لولاية القضاء، فقال الشافعي: لا حاجة لي فيه [٥].

ثمَّ وجَّه المأمون(١٩٨- ٢١٨هـ/٨١٣- ٨٣٣م) بعد ذلك بحَمْل الشافعي؛ ليصيره على قضاء القضاة، فوجّه إليه بالكتاب – والشافعيُّ عليل، شديد العلة – فقال الشافعي: ويحكم؛ جاء الكتاب؟! قال: فجاء الكتاب وقد مات الشافعي! فلما قدِم رسول الخليفة على الشافعي، يدعوه للقضاء، فقال الشافعي: اللّهُمَّ إنْ كان هذا خيرًا لي في

---

(١) وُلد عام ٩٥هـ/٧١٤م، سمع من: سلمة بن كهيل، ومنصور بن المعتمر، كان عاقلًا، صدوقًا، مُحدّثًا، شديدًا على أهل الريب والبدع، مات عام ١٧٧هـ/٧٩٣م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٢٠٠.

(٢) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص٣٩٠ .

(٣) أبو عتاب السلمي الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وعامر الشعبي، وحدّث عنه: سفيان الثوري، والفضيل بن عياض، وغيرهما، مات عام ١٣٣هـ/٧٥١ م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٥، ص٤٠٢.

(٤) خالد الرباط، سيد عزت عيد: الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، مصر، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ج١٩، ص٢٢٧ ٢٢٨.

(٥) البيهقي: مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط١، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠ م، ج١، ص ١٥٢.

ديني ودنياي وعاقبة أمري فأمضه، وإنْ لم يكن خيرًا ليَّ فاقبضني إليك، فتُوفِّى بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام، وَرَسول الخليفة على بابه! [١] .

وَعرض هارون الرشيد على الْمُغيرَة بن عبد الرَّحْمَن المَخْزُومِي[٢] قضاء المدينة المنورة، وجائزته أربعة آلاف دينار، فَامْتنعَ؛ فَأبى الرشيد أَن يلْزمه، فَقَالَ: وَالله يَا أَمِير الْمُؤمنِينَ لِأَن يحنقني الشَّيْطَان أحبُّ إِلَيّ من أَن أَلِي الْقَضَاء، فَقَالَ الرشيد: مَا بعد هَذَا شَيْء وأعفاه، وَأَجَازَهُ بألفي دِينَار؛ فلم يقبل [٣].

وأحضر الْمَأْمُون مُوسَى بن سُلَيْمَان[٤]، وَمعلى الرَّازِيّ[٥]، فبدأ بأبي سليمان؛ لسنه وشهرته بالورع، فَعرض عليه القضاء، فقال يا أمير الْمُؤمنِينَ احفظ حُقُوق الله فِي القضاء وَلَا تول على أمانتك مثلي، فَإِنِّي وَالله غير مَأْمُون الْغَضَب ولا أرضي نَفسِي لله إِن أحكم فِي عباده، قال: صدقت وقد أعفيناك فَدَعَا لَهُ بِخَير، وَأَقْبل على مُعلى، فقال له: مثل ذَلِك، فقال لا أصلح، قال ولمَّ؛ قال: لِأَنِّي رجل أداين فأبيت مَطْلُوبًا وطالبًا، قَالَ نأمر بقضاء دينك وبتقاضي ديونك، فمن أَعْطَاك قبلناه، ومن لم يعطك عوضناك مالك عَلَيْهِ، قال: ففِي شكوك فِي الحكم، وفي ذلِك تلف أَمْوَال النَّاسِ، قال: يحضر مجلسك أهل الدّين إخوانك فما شككت فيه سَأَلتهمْ عَنهُ، وَمَا صَحَّ عنْدك أمضيته، قال

---

(١) البيهقي: المصدر السابق، ج١، ص١٥٥، ١٥٦ .

(٢) بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد القرشي المدني، سمع عن أبي الزناد، وسالم أبي النضر، وطائفة، وحدّث عنه: سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، وجماعة، كان شريفًا، وافر الحرمة، علامة بالنسب، صادقًا، عالمًا، مات عام ١٨٠هـ/٧٩٦م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٨، ص١٦٦.

(٣) النباهي: المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، ج١، ص١٥.

(٤) أبو سليمان الجوزجاني الفقيه الحنفي، كان فقيهًا بصيرًا بالرأي، ويذهب مذهب أهل السُّنَّة، صدوقًا، دينًّا، ورعًا، ثقة، مات ببغداد عام ٢١١هـ/٨٢٦م. سبط ابن الجوزي: مرآة الزمان، ج١٤، ص١٢١.

(٥) بن منصور الرازي، حدّث عن مالك، والليث بن سعد، وشريك، وغيرهم، وروى عنه: ابن المديني، وأبو بكر بن أبي شَيْبة، وأبو خيثمة، مات عام ٢١١هـ/٨٢٦م . ابن الجوزي: المنتظم، ج١٠، ص٢٤٦.

أَنا أرتاد رجلًا أوصِي إليه من أَرْبَعِينَ سنة ما أجد من أوصِي إليه، فَمن أَيْن أجد من يُعِينني على قضاء حُقُوق الله الْواجبة عَليّ حَتَّى أئتمنه على دينك وديني؛ فأعفاه [١].

وعرض عبد الله بن علي العباسي[٢] القضاء على الإمام الأوزاعي[٣]؛ فامتنع وأبى، وقال له: إنَّ أسلافك لم يكونوا يشقون عليَّ في ذلك، وإني أحبُّ أن يتم ما ابتدأوني به من الإحسان[٤].

فقيل: هم كانوا يكرهون النَّاس على ما يريدون، فكيف لم يكرهوا الأوزاعي؟! فقيل: هيهات، إنه كان في أنفسهم أعظم قدرًا من ذلك [٥].

وهكذا كان الأوزاعي زاهدًا، ورعًا، مُعرضًا عن الرياسة والدُّنْيَا، وما خلف ذهبًا ولا فضةً ولا عقارًا، ولا متاعًا إلَّا ستة وثمانين دينارًا، فضلت من عطائه، رغم أنه كان له في بيت المال على الخلفاء أقطاع صار إليه من بنى أمية، وقد وصل إليه من خلفاء بنى أمية وأقاربهم وبني العباس نحو من سبعين ألف دينار، فلم يمسك منها شيئًا، ولا اقتنى عقارًا ولا غيره، بل كان ينفق ذلك كله في سبيل الله وعلى الفقراء والمساكين [٦].

---

(١) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص١٦١.

(٢) ولي الشام في خلافة السفاح، فلما مات دعا إلى نفسه بالخلافة، فبعث إليه المنصور أبا مسلم الخراساني، فهزمه، وهرب عبد الله إلى أخيه سليمان بن علي والي البصرة، فاختفى عنده مدة، ثم ظفر به المنصور وسجنه، ثم أمر به فجعل في بيت أساسه ملح، وأجرى الماء في أساسه فسقط عليه، فمات عام ١٤٧هـ/٧٦٤م. ابن الأثير(علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري ابن الأثير ت: ٦٣٠هـ/١٢٣٢م) الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر تدمري، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج٥، ص١٥٢.

(٣) عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَمْرو أَبُو عَمْرو الأوزاعي، والأوزاع بطن من همذان، وقيل: الأوزاع قرية بدمشق بالقرب من باب الفراديس، وُلد: سنة ٨٨هـ/٧٠٧م، كان أمارًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، سكن بيروت، وبها مات عام ١٥٧هـ/٧٧٤م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص١٩٦.

(٤) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص١١٨.

(٥) ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج١٤، ص٣٣٠.

(٦) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص ١١٧، ١٢٠.

وطلب الخليفة المهدي(١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٥-٧٨٥م) من المنذر بن عبد الله[١](ت: ١٧٥هـ/٧٩١م) أن يلي القضاء ويعطيه من بيت المال مائة ألف درهم، فقال: إنَّي عاهدت الله أن لا ألي شيئًا، وأعيذ أمير المؤمنين بالله أن أخيس بعهدي، فقال له المهدي: آلله؟ قال: آلله، فقال له: انطلق فقد أعفيتك [٢]. وقيل: أعفاه الخليفة المهدي على أن يدله مَنْ يوليه القضاء، فدله على عبد الله بن محمد بن عمران[٣] فاستقضاه [٤].

واستدعى الرشيد عبد الله بن إدريس[٥] إلى بغداد؛ ليوليه قضاء الكوفة؛ فامتنع وعاد إلى الكوفة، فقال له هارون: أتدري لِمَّ دعوتك؟ فقال له: لا، قال: إنَّ أهل بلدك طلبوا مني قاضيًّا، وإنهم سمّوك لي فيمن سمّوا، وقد رأيت أن أشركك في أمانتي، وأدخلك في صالح ما أدخل فيه من أمر هذه الأمة، فخذَّ عهدك وامض، فقال له ابن إدريس: لست أصلح للقضاء، فنكت هارون بإصبعه، وقال له: وددتُ أني لم أكن

---

(١) ابن المغيرة بن عبد الله بن حزام بن خويلد القرشي المدني، روى عن هشام بن عروة، وموسى بن عقبة، وعبد العزيز الماجشون، وروى عنه خلق كثير، مات عام ١٨١هـ/٧٩٧م. ابن حجر:(أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م) تهذيب التهذيب، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، ج١٠، ص٣٠١.

(٢) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص١٦٦.

(٣) ابن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله أبو محمد التيمي، ولاه هارون الرشيد قضاء المدينة ومكة، ثم عزله، فقدم بغداد، وأقام في ناحية الرشيد، وسافر معه إلى الري، فمات بها عام ١٨٩هـ/٨٠٥م. البغدادي:(أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت: ٤٦٣هـ /١٠٧١م) تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج١٠، ص٦١.

(٤) ابن الجوزي: المنتظم، ج٩، ص١٥.

(٥) ابن يزيد بن عبد الرّحمن الأُوْديُّ الكوفي، أحد الأعلام، وُلد: عام ١٢٠هـ/٧٣٨م، حدَّث عن: أبيه، وهشام بن عُروة، والْأعمش، وابن جُريج، وخلق، وروى عنه: مالك، وابنُ المبارك، وأحمد بن حنبل، وخلائق، أقدمَهُ الرَّشيد ليولّيَه القضاء؛ فأبى، كان فاضلًا، يسلك في كثير من فتياهُ ومذاهبِه مسلكَ أهلِ المدينة، ويخالف الكوفيِّين، مات عام١٩٢هـ/٨٠٨م. الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج١، ص٤٠٨، ٤٠٩.

رأيتك، قال له ابن إدريس: وأنا وددتُ أني لم أكن رأيتك، فخرج وأقام بالكوفة إلى أن مات [١].

وعُرِّض على عبد الله بن وهب[٢] قضاء مصر، فجنن نفسه ولزم البيت، فاطلع عليه رشدين بن سعد[٣] من السطح، فقال: يا أبا محمد، ألَّا تخرج للنَّاسِ فتحكم بينهم بكتاب الله عزَّ وجلَّ وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قد جننت نفسك، ولزمت البيت، فال: إنَّي ها هنا انتهى عقلك، ألم تعلم أنَّ القضاة يحشرون يوم القيامة مع السلاطين ويحشر العلماء مع الأنبياء!؟ [٤]. وأحضر هارون الرشيد وكيع بن الجراح (ت:١٩٧هـ /٨١٣م)؛ ليوليه القضاء على الكوفة؛ فأبى وامتنع[٥].

ورُوي أن الشافعي قال للرشيد: إنَّ اليمن يحتاج إلى قاض، فقال له: اختر رجلًا نوله إياها، فقال الشافعي لأحمد بن حنبل(ت: ٢٤١هـ/٨٥٥م) وهو يتردد إليه في جملة مَنْ يأخذُ عنه: ألَّا تقبل قضاء اليمن؟ فامتنع من ذلك امتناعًا شديدًا، وقال للشافعي: إنَّي إنَّما أختلف إليك لأجل العلم المزهد في الدُّنْيَا، فتأمرني أن ألي القضاء؟ ولولا العلم لما أكلمك بعد اليوم، فاستحى الشافعي منه[٦].

---

(١) ابن الجوزي: المنتظم، ج٩، ص٢٠٢، ٢٠٤.

(٢) أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم مولى لقريش، ولد في ذي القعدة سنة ١٢٥هـ/سبتمبر ٧٤٣م، وطلب العلم وهو ابن سبع عشرة سنة، سمع من مشايخ عدة، وكان عالماً صالحاً، مات عام ١٩٧هـ/٨١٣م. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٣، ص٦٧.

(٣) بن مفلح بن هلال المهري أبو الحجاج المصري، وُلد عام ١١٠هـ/ ٧٢٨م، روى عن: إبراهيم بن نشيط، والأوزاعي، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهم، وروى عنه: إبراهيم بن مخلد الطالقاني، وعبد الله بن المبارك، وقتيبة بن سعيد، مات عام ١٨٨هـ/٨٠٤م. المزي: تهذيب الكمال، ج٩، ص١٩١.

(٤) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٠، ص٤٠، ٤١. الذهبي : سير أعلام النبلاء، ج٩، ص٢٢٨، ٢٢٩.

(٥) ابن الجوزي: المنتظم،ج١٠، ص٤٢، ٤٣. الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج١، ص٤٤١. ص٤٤١.

(٦) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص٣٢٨.

وبالجملة كان ابن حنبل زاهدًا في الدُّنْيَا، ورعًا، مُعرِضًا عن المناصب، وعن هدايا وعطايا السلطان، حيث رُوي أنَّه كان لا يصلي خلف عمه، ولا خلف بنيه ولا يكلمهم أيضًا؛ لأنهم أخذوا جائزة الخليفة [١].

كما لم يمنع ذلك الإمام أحمد بن حنبل النصح والمشورة فيمن يصلح لمنصب القضاء، حيث أمر المتوكل بمشاورة أحمد بن حنبل عمن يتقلّد القضاء؛ فأجابه إلى ذلك [٢]. ورفض عليّ بن مَعْبَد بن شَدّاد [٣] تولي قضاء مصر للخليفة المأمون [٤].

وامتنع إبراهيم بن رستم[٥] من تولي القضاء للخليفة المأمون بمرو[٦]، وأتاه ذو الرئاستين[٧] فلم يتحرك له، فقيل له: عجبًا لك، يأتيك وزير الخليفة فلا تقوم له، وتقوم من أجل هؤلاء الدباغين عندك، فقال رجل من أولئك المتفقهة: نحن من دباغي الدِّين الذي رفع إبراهيم بن رستم حتى جاءه وزير الخليفة [٨].

---

(١) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص٣٢٨.

(٢) ابن الجوزي: مناقب الإمام أحمد، ج١، ص٢٥١.

(٣) العبدي أبو محمد الرقي الحنفي، نزيل مصر، روى عن: عتاب بن بشير، ومالك، والليث، وابن عيينة، وابن المبارك، وابن وهب، وخلق كثير، وروى عنه: يونس بن عبد الأعلى، وإسحاق بن منصور الكوسج، ويحيي بن معين، وغيرهم، مات عام ٢١٨هـ/٨٣٣م. ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج٧، ص٣٨٤.

(٤) الذهبي : سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص ٦٣١. ابن حجر: رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ج١، ص٤٦١.

(٥) سمع من مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وشعبة، وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، خيثمة، مات عام ٢١١هـ/٨٢٦م. القرشي:(عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي ت: ٧٧٥هـ /١٣٧٣م) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيق: مير محمد كتب خانه، كراتشي، ج١، ص٣٧.

(٦) أشهر مدن خراسان وقصبتها، والنسبة إليها مروزيّ، وقد خرج منها الكثير من أعلام الفقهاء والمُحدِّثين. الحموي: معجم البلدان، ج٥، ص١١٢.

(٧) الفضل بن سهل السرخسي، وزير المأمون، وكان يلقب ذا الرياستين؛ لأنه تقلد الوزارة والسيف، والسيف، مات عام ٢٠٢هـ/ ٨١٨م . الصفدي: الوافي بالوفيات، ج٢٤، ص٣٢.

(٨) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٠، ص٢٣٦.

وقُلد عبد الله بن محمد بن أيوب بن صبيح[١] ولاية القضاء، فلم يقبله، واختفى، فجاءه الرسول بالبشرى، وقال له: بشرك الله بخير، فقال: ما هي؟ فقال: خرج توقيع الخليفة بتقليدك القضاء لأحد البلدين: إمّا بغداد، أو سامراء قال: فأطبق الباب، وقال: بشرك الله بالنار، وجاء أصحاب السلطان إليه فلم يظهر لهم، فانصرفوا [٢].

وعرض الوزير الخاقانى[٣] على محمد بن جرير الطبري[٤] القضاء؛ فأبى وامتنع من من ذلك امتناعًا شديدًا، فعرض عليه المظالم فأبى، فعاتبه أصحابه وقالوا: لك في هذا ثواب، وتحيي سنّة قد درست، وطمعوا في قبوله المظالم، فباكروه ليركب معهم لقبول ذلك، فانتهرهم وقال: قد كنت أظن أنَّي لو رغبت في ذلك لنهيتموني عنه، فانصرفوا خجلين[٥]. ثم وجَّه إليه بمال كثير، فأبى أن يقبله[٦].

وهكذا فإن الإمام محمد بن جرير الطبري كان ممن لا تأخذه في الله لومة لائم مع عظيم ما يلحقه من الأذى والشناعات من جاهل وحاسد وملحد، ورعًا، زاهدًا في الدُّنيَا، رافضًا لها، قانعًا بما كان يردّ عليه من حصة يسيرة خلفها له أبوه بطبرستان، رُوي أنَّ الخليفة المكتفي أريد أن يوقف وقفًا تجتمع أقاويل العلماء على صحته ويسلم من الخلاف، فأحضر ابن جرير فأملى عليهم كتابًا لذلك، فأخرجت له جائزة سنيَّة؛ فأبى أن يقبلها، فقيل له: لابد من جائزة، أو قضاء حاجة، فقال: نعم الحاجة أسأل أمير

---

(١) ابن محمد بن أيوب بن صبيح البغدادي، سمع من: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن نمير، وعلي بن عاصم، توفي عام ٢٦٥هـ/٨٧٩م، وقد جاوز السبعين. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٣٥٩.

(٢) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٢، ص٢٠٠.

(٣) أبو الحسن عبيد الله بن يحيى بن خاقان التركي، وزر للمتوكل، وللمعتمد، وقد نفاه المستعين إلى برقة، ثم قدم بغداد بعد خمس سنين، ثم تولي الوزارة عام ٢٥٦هـ/٨٧٠م، كان سمحًا جوادًا، وحظي وبلغ المكانة عند الخلفاء، مات عام ٢٦٣هـ/٨٧٧م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٩.

(٤) أبو جعفر بْن يزيد بْن كثير الطبري، وُلد عام: ٢٢٥هـ/ ٨٤٠م، استوطن بغداد إلى حين وفاته، جمع من العلوم ما رأس به أهل عصره، وكَانَ بصيرًا بالمعاني، عالمًا بالسنن، فقيهًا في الأحكام، عالمًا باختلاف العلماء، خبيرًا بأيام النَّاس وأخبارهم، مات عام ٣١٠هـ/٩٢٢م.ابن الجوزي: المنتظم، ج١٣، ص٢١٥.

(٥) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٤، ص٢٧٥.

(٦) السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، ج٣، ص١٢٥.

المؤمنين أنَّ يتقدم إلى رجال الشرطة أنَّ يمنعوا السؤال من دخول المقصورة يوم الجمعة؛ فأجابه لذلك [١].

ورُشح الحسين بن صالح بن خيران[٢]، لمنصب القضاء؛ فأبى، وامتنع منه، فوكل أبو الحسن علي بن عيسى[٣] الوزير ببابه، وختم فبقى بضع عشرة يومًا، فشوهد الموكلين على بابه حتى كلم فأعفاه، وقيل: امتنع حتى احتاج إلى الماء فلم يقدر عليه إلَّا من عند الجيران، فبلغ الوزير ذلك فأمر بإزالة التوكيل عنه، وقال في مجلسه والنَّاس حضور: ما أردنا بالشيخ أبي علي بن خيران إلَّا خيرًا، أردنا أنَّ نُعلم أنَّ في مملكتنا رجلًا يُعرض عليه قضاء القضاة شرقًا وغربًا؛ وهو لا يقبل[٤].

وكان الحسين بن صالح يعاتب أبا العباس ابن سريج[٥] على توليته للقضاء، ويقول: هذا الأمر لم يكن فينا، وإنَّما كان في أصحاب أبي حنيفة [٦].

وعُرِّض على محمد البيهقي[٧] القضاء، حيث خيره الوزير أبي الفضل البلعمي[١]

---

(١) السبكي: المصدر السابق، ج٣، ص١٢٤، ١٢٥.

(٢) أبو علي الفقيه الشافعي، كان من أفاضل الشيوخ، وأماثل الفقهاء ببغداد، مع حسن المذهب، كان إمامًا زاهدًا ورعًا، مات عام٣٢٠هـ/٩٣٢م. السبكي: طبقات الشافعية، ج٣، ص٢٧١، ٢٧٢.

(٣) بن داود بن الجراح البغدادي الكاتب، ولد: سنة ٢٤١هـ/٨٥٥م، وزر في سنة ٣٠١هـ/٩١٤م، قال الصولي: لا أعلم أنه وزر لبني العباس مثله في عفته وزهده وحفظه للقرآن، وكان يجلس للمظالم، وينصف النَّاس، مات عام ٣٣٤هـ/ ٩٤٦م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٢٩٨.

(٤) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٣، ص٣١٠، ٣١١.

(٥) أحمد بن عمر بن سريج الشافعي، وكان يقال له: الباز الأشهب، ولي القضاء بشيراز، وانتهت إليه رياسة أصحاب الشافعي، وشرح المذهب ولخصه وعمل المسائل في الفروع، وكان فهرست كتبه تشتمل على أربعمائة مصنف، مات عام ٣٠٦هـ/ ٩١٨م. ابن الجوزي: المنتظم، ج١٣، ص١٨٢.

(٦) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص١٣٣.

(٧) بن إبراهيم بن شعيب النيسابوري أبو الحسن البيهقي، أحد الأئمة المشهورين بالفصاحة والبراعة والبراعة والفقه والإمامة، قال الحاكم فيه: مفتى الشافعيين ومناظرهم ومدرسهم في عصره، وأحد المذكورين في أقطار الأرض بالفصاحة والبراعة، مات سنة ٣٢٤هـ/٩٣٥م. ابن كثير: طبقات الشافعيين، ج١، ص٢٣٠.

بين قضاء الرَّيّ[٢] والشَّاش[٣]؛ فامتنع إليه أشد الامتناع، وتضرع إليه في الاستعفاء، وكان آخر كلمة تكلم بها أن قال له الوزير استشر واستخر واقترح ولا تخالف[٤]. ورفض أبو الحسن عبد الحميد النيسابوري[٥] ولاية قضاء بغداد [٦]. وخوطب أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي[٧] على ولاية القضاء؛ فأبى [٨]. وقيل: خوطب على قَضَاء الْقُضَاة مرَّتَيْنِ؛ فَامْتنعَ [٩].

---

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن البلعمى، وزير إسماعيل بن أحمد صاحب خراسان، كان كثير السماع من مشايخ عصره بمرو وبخارى ونيسابور وسمرقند، ومن أبرز مؤلفاته: كتاب تلقيح البلاغة، والمقالات، مات عام ٣٢٩هـ/٩٤١م . السبكي: طبقات الشافعية، ج٣، ص١٨٨.

(٢) مدينة مشهورة من أمّهات البلاد، وأعلام المدن، كثيرة الفواكه والخيرات، وهي محطّ الحاجّ وقصبة بلاد الجبال، بالقرب من نيسابور وقزوين. الحموي: معجم البلدان، ج٣، ص١١٦.

(٣) مدينة ببلاد ما وراء النهر، متاخمة لبلاد الترك، وهي كلّها مستترة بالخضرة من أنزه بلاد ما وراء النهر. الحموي: المصدر السابق، ج٣، ص٣٠٨.

(٤) السبكي: طبقات الشافعية، ج٣، ص١٧٣.

(٥) أبو الحسن أبي سعيد الحاكم النَّيسَابُوري، حدِّث عن: أبيه، ومحمد بن حمدويه المروزي، وحماد بن أحمد القاضي، وروى عنه: أبو عبد الله الحاكم ، وقال الحاكم عنه في "تاريخه": كان من أفراد زمانه في العلم والحلم والعقل والمروءة، أطال المقام بالري، وأصبهان، وبغداد، مات عام ٣٥٧هـ/٩٦٨م. الحاكم:(أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن النيسابوري المعروف بابن البيع ت: ٤٠٥هـ/ ١٠١٤م) تلخيص تاريخ نيسابور، ترجمة: بهمن كريمي، كتابخانة ابن سينا، طهران، ج١، ص٩٤، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري: الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٤٣٢هـ/٢٠١١ م، ج١، ص٥٣٨.

(٦) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج١٨، ص٤٥.

(٧) بن علي الرازي الحنفي، أحد أئمة أصحاب أبى حنيفة، سمع الحديث من أبي العباس الأصم، وأبي القاسم الطبراني، كان عابدًا زاهدًا ورعًا، انتهت إليه رياسة الحنفية في وقته، ورحل إليه الطلبة من الآفاق، مات عام ٣٦٩هـ/٩٨٠م. ابن كثير: البداية، ج١١، ص٢٩٧.

(٨) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٣٤٠ ، ٣٤١ .

(٩) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص١٧١.

مما سبق يتضح أنَّ الكثير من العلماء قد أحجموا عن ولاية القضاء وامتنعوا منه أشدّ الامتناع، رغم ما تعرض له البعض من الضرب والإيذاء؛ وذلك لعظيم خطره وخوفًا من عدم القيام بمهامه على أتمّ وجه، لكن ذلك لم يمنع من تعظيم قدره وعلو مرتبته لمَنْ حرص على إقامة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لذا جعل الإمام الْغَزَالِيُّ القاضي القائم بمهام المنصب على أكمل وجه أفضل من المجاهد في سبيل الله، فقال: " إنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ الْجِهَادِ؛ وَذَلِكَ لِلْإِجْمَاعِ مَعَ الِاضْطِرَارِ إلَيْهِ؛ لِأَنَّ طِبَاعَ الْبَشَرِ مَجْبُولَةٌ عَلَى التَّظَالُمِ، وَقَلَّ مَنْ يُنْصِفُ مِنْ نَفْسِهِ، وَالْإِمَامُ مَشْغُولٌ بِمَا هُوَ أَهَمُّ مِنْهُ، فَوَجَبَ مَنْ يَقُومُ بِهِ[١].

(١) الهيتمي:(أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ت:٩٧٤هـ/١٥٦٦م) تحفة المحتاج في شرح شرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ج١٠، ص١٠٢.

المبحثُ الثَّالثُ: وسائل العلماء للفرار من تولي منصب القضاء

اتخذ العديد من العلماء الذين زهدوا في المنصب، عدة وسائل للفرار من تولي منصب القضاء؛ وذلك خشية ألَّا يكونوا أهلًا للمنصب، وعظيم خطره، وإيثارًا للنفس السلامة؛ لذا امتنع الكثير من العلماء عن توليه، وقبلوا بالسجن والضرب والفرار، على تولي المنصب، ومن أبرز الوسائل التي اتخذها العلماء في مواجهة إجبار الحكام والأمراء لهم لتولية القضاء، كمحاولة منهم تؤمن لهم النجاة لأنفسهم للإفلات من قبضة السلطة:

أولًا: الهروب: حيث يعمد الممتنع عن قبول ولاية القضاء إلى الفرار والتواري والرحيل إلى بلد آخر، أو يفر من بيته؛ حتى لا يُكره على ولاية القضاء، ففي الهروب يجد الرافض لمنصب القضاء الملاذ الآمن من إجباره على تولى منصب القضاء، ومن الأمثلة على ذلك أبو قِلابة عبدُ اللهِ بن زيد الجَرْمِيُّ، أحدُ الأئمَّة الأعلام، طُلب للقضاء؛ فامتنع، وهرب من البصرة وتَغَرَّبَ، مخافةَ أن يُولَّى القضاء، فدخل الشام يأوي إلى الرّبَاطات [1]، ويكونُ في الثغورِ، إلى أنّ اعتلَّ عِلَّةً صعبةً، فذهبت يداه ورجلاه وبصَرُه [2].

وهرب سفيان الثوري من ولاية القضاء للمهدي، فجيء به إليه، فلما دخل عليه سلم تسليم العامَّة ولم يسلم بالخلافة، والربيع الحاجب قائم على رأسه متكئًا على سيفه يرقب أمره، فأقبل عليه المهدي بوجه طلق، وقال له: يا سفيان، تفر منا هاهنا وهاهنا، وتظن أنا لو أردناك بسوء لم نقدر عليك، فقد قدرنا عليك الآن، أفما تخشى أن نحكم فيك بهوانا، قال سفيان: إن تحكم فيَّ يحكم فيك ملك قادر يفرق بين الحق والباطل، فقال له

---

(1) جمع رباط، هو المكان الذي يرابط فيه المسلمون للعبادة، وكانت الرُبط تُقام على حدود الدولة الإسلاميَّة؛ للدفاع عن ديار الإسلام من الأعداء، والرباط هو بيت الصوفية ومنزلهم، ولكل قوم دار، والرباط دارهم. ابن منظور: لسان العرب، مادة ربط، ج٧، ص٣٠٢، ٣٠٣. المقريزي :(تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر ت:٨٤٥هـ/١٤٤١م) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ /١٩٩٧م، ج٤، ص٣٠٢.

(2) الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج١، ص١٦٤، ١٦٥.

الربيع: يا أمير المؤمنين، ألهذا الجاهل أن يستقبلك بمثل هذا، أذن لي أن أضرب عنقه، فقال له المهدي: اسكت ويلك، وهل يريد هذا وأمثاله إلا أن نقتلهم فنشقى بسعادتهم، اكتبوا عهده على قضاء الكوفة على أن لا يعترض عليه في حكم، فكتب عهده ودفع إليه، فأخذه وخرج فرمى به في دجلة وهرب، فطلبه في كل بلد؛ فلم يجده[١].

ولما جاء تقليد أبو محمد عبد الله بن محمد بن أيوب بن صبيح البغدادي المخرمي لولاية القضاء؛ لم يقبله، واختفى وهرب [٢].

ثانيًا: ادعاء الجنون: ومن الوسائل التي اتبعها بعض العلماء من أجل الفرار من ولاية منصب القضاء، استعمال الحيلة بادعاء الجنون، ومن ثَمَّ عدم صلاحيته للمنصب، فيعمد الخليفة أو الأمير لولاية غيره، مثلما فعل أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم (ت:١٩٧هـ/ ٨١٣م) لما جاءه التقليد بقضاء مصر، جنن نفسه ولزم البيت [٣].

ثالثًا: تحمل الضرب والجلد والحبس: لجأ بعض الحكام والأمراء إلى استعمال بعض الأساليب الوحشية؛ لإجبار العلماء على تولي منصب القضاء، ولكن بعض العلماء قبل بالضرب والجلد، فكان أهون عليه من تولي منصب القضاء، وقد جلد إسحاق بْن سليمان[٤] والي المدينة ابن الدراوردي[٥] خمسةً وثمانين سوطًا، وذلك أنه دعاه أن يلي له القضاء؛ فأبى[٦].

---

(١) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص٣٩٠.

(٢) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٣٥٧.

(٣) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٠، ص٤٠، ٤١.

(٤) ولي المدينة في عهد هارون الرشيد، ثم ولاه السند ومكران عام ١٧٤هـ/٧٩٠م، ثم ولاه مصر عام ١٧٧هـ/٧٩٣م بدلًا من جعفر بن يحيي البرمكي، مات عام ٢٠٠هـ/٨١٦م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص٣٣١، ج٩، ص٣، ٢٩، ابن كثير: البداية، ج١٠، ص٢٤٥.

(٥) عبد العزيز بن محمد بن عبيد المدني الدراوردي، قيل: أصله من دراورد: قرية بخراسان، وقيل: من أهل أصبهان، نزل المدينة، برع في الحديث وروى عنه: شعبة، والثوري، وإسحاق بن راهويه، وخلق كثير، مات عام ١٨٧هـ/٨٠٣م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٣٦٦.

(٦) الضبي: أخبار القضاة، ج١، ص٢٨.

وجلد يزيد بن عمر بن هبيرة أمير العراقين(البصرة – الكوفة) أبا حنيفة النعمان؛ لرفضه وامتناعه من ولاية القضاء؛ فضربه مائة سوط وعشرة أسواط، كل يوم عشرة أسواط، وهو على الامتناع، فلما رأى ذلك خلى سبيله [١].

ورُوي أَنَّ ابْن هُبَيْرَة حلف إِن هُوَ لم يفعل، ليضربنه بالسياط على رأسه، فقيل لأبي حنيفة فقال: ضَرْبَة لي فِي الدُّنْيَا أسهل عَليّ من مَقَامِع الْحَدِيد فِي الْآخِرَة، وَالله لا فعلت ولو قتلني، فحكى قَوْله لِابْنِ هُبَيْرَة، فقال: بلغ من قدره أن يُعَارض يَمِيني بِيَمِينِهِ، فَدَعَا فقال: شفاها وَحلف لَهُ إِن لم يل ليضربن على رَأسه حَتَّى يَمُوت، فَقَالَ لَهُ أَبُو حنيفَة هِيَ موتَة وَاحِدَة، فَأمر بِهِ فَضرب عشْرين سَوْطًا على رَأسه، فقال أبو حنيفَة: اذكر مقامك بَين يَدي الله فإنه أذلّ من مقَامي بَين يَديك، وَلَا تهددني فَأَنِّي أقُول لَا إِلَه إِلَّا الله وَالله سَائِلك عني، حَيْثُ لَا يقبل مِنْك جَوَابا إِلَّا بِالْحَقِّ، فَأَوْمأ إِلَى الجلاد أن أمسك، وَبَات أَبُو حنيفَة فِي السجْن، فَأصْبح، وَقد انتفخ وَجهه وَرَأسه من الضَّرْب، فَقَالَ ابْن هُبَيْرَة إِنِّي قد رَأَيْت النَّبِي صلى الله عليه وسلم فِي النّوم وَهُوَ يَقُول لي أمَّا تخَاف الله، تضرب رجلًا من أمتِي بِلَا جرم وتهدده، فَأرْسل إِلَيْهِ فَأخْرجهُ واستحله[٢].

ودُعي محمد بن واسع[٣] لولاية القضاء؛ فأبى، فجُلد ثلاثمائة سوط، فقيل له: إن تفعل، فإنك مسلط، وإن ذليل الدُّنْيَا خير من ذليل الآخرة، وقيل: دعاه بعض الأمراء، فأراده على بعض الأمر؛ فأبى، فقال: إنك أحمق، قال محمد: ما زلتُ يقال لي هذا منذ أنا صغير [٤].

رابعًا: القبول بترشيح غيره لولاية المنصب: حيث يعمد بعض الخلفاء والأمراء عند امتناع العلماء من تولي منصب القضاء بعد المحاولات العديدة لإثنائهم عن ذلك، بالعمل على ترشيحهم لآخر يصلح لتولي المنصب، ومن أبرز الشواهد على ذلك يحيى

---

(١) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٥، ص٤٠٧.

(٢) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص٦٧ ، ٦٨ .

(٣) محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي البصري، عابد البصرة، أحد الأئمة العباد، روى عن: أنس بن مالك، وعبد الله بن الصامت، وابن سيرين وغيرهم، وروى عنه: مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي. الصفدي: الوافي بالوفيات، ج٥، ص١١٣.

(٤) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٦، ص١٢٢.

بن يحيى بن بكير التميمي المنقري[١] الذي كان يحضر مجلس مالك، فانكسر قلمه، فناوله المأمون قلمًا من ذهب– أو مقلمة من ذهب–؛ فلم يقبل، فقال له المأمون: ما اسمك؟ قال: يحيى بن يحيى النيسابوري قال: تعرفني؟ قال: نعم، أنت المأمون ابن أمير المؤمنين، قال: فكتب المأمون على ظهر جزوة: ناولت يحيى بن يحيى النيسابوري قلمًا في مجلس مالك فلم يقبله، فلما أفضت الخلافة إليه بعث إلى عامله بنيسابور يأمره أن يولي يحيى بن يحيى القضاء، فبعث إليه يستدعيه، فقال بعض النَّاس له: تمتنع من الحضور، وليته أذن للرسول، فأنفذ إليه كتاب المأمون، فقُرئ عليه؛ فامتنع من القضاء، فردّ إليه ثانيًا، وقال: إنَّ أمير المؤمنين يأمرك بشيء وأنت من رعيته، وتأبى عليه، فقال: قل لأمير المؤمنين ناولتني قلمًا وأنا شاب فلم أقبله، أفتجبرني الآن على القضاء وأنا شيخ، فَرُفع الخبر إلى المأمون، فقال: قد علمت امتناعه، ولكن ول القضاء رجلًا يختاره، فبعث إليه العامل في ذلك ، فاختار رجلًا فولي القضاء، ودخل على يحيى وعليه سواد، فضم يحيى فرشًا كان جالسًا عليه؛ كراهية أن يجمعه وإياه، فقال: أيها الشيخ، ألم تخترني؟ قال: إنَّما قلت اختاروه، وما قلت لك تقلد القضاء[٢].

وخاطب الخليفة الْمُطِيع محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري[٣] على قَضَاء الْقُضَاة؛ فأبى وامتنع، فطلب منه ترشيح غيره فيمن يصلح لذلك، فأشار بِأبي بكر أَحْمد بن عَليّ

---

(١) بن عبد الرحمن التميمي الحنظليّ أبو زكريا النيسابوريّ، وُلد عام ١٤٢هـ/٧٥٩م، سمع من: مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، وجرير بن عبد الحميد، وروى عنه البخاري، ومسلم وغيرهما، مات عام ٢٢٦هـ/ ٨٤١م. ابن بامخرمة: (أبو محمد الطيب بن عبد الله بن علي بامخرمة الهِجراني الحضرمي ت: ٩٤٧ هـ/١٥٤٠م) قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، عُني به: بو جمعة مكري، خالد زواري، ط١، دار المنهاج، جدة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨ م، ج٢، ص٤٦٥، الزركلي: الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ج٨، ص١٧٦.

(٢) ابن الجوزي: المنتظم، ج١١، ص١١٣، ١١٤.

(٣) أبو بكر الفقيه المالكي الأبهري، وُلد سنة ٢٨٩هـ/٩٠٢م، روى عن ابن أبي عروبة، والباغندي، وغيرهما، كان ثقة أمينًا وانتهت إليه الرئاسة في مذهب مالك، كان معظمًا عند سائر علماء وقته، لا يشهد محضرًا إلَّا كان هو المقدم فيه، مات عام ٣٧٥هـ/٩٨٥م. ابن الجوزي: المصدر السابق، ج١٤، ص٣١٦.

الرَّازِيّ، فخلا بِهِ الرازي، وقال له: تُشِير عَليّ بذلك، فقال: لَا أرى لَك ذَلِك، ثمَّ أعَاد خطابه بترشيحه، فَقَالَ له: أَلَيْسَ قد شاورتك فأشرت على أَن لَا أفعل، فَوَجَمَ رسول الخليفة من ذَلِك، وَقَالَ تُشِير علينا بإنسان، ثمَّ تُشِير عَلَيْهِ أن لَا يفعل، فقال: نعم، إمامي فِي ذَلِك مَالك بن أنس، أَشَارَ على أهل الْمَدِينَة أَن يقدموا نَافِعًا القارئ فِي مَسْجِد رَسُول الله ﷺ، وَأَشَارَ على نَافِع أَن لَا يفعل، فَقيل لَهُ فِي ذَلِك، فقال: أشرت عَلَيْكُم بِنَافِع؛ لِأَنِّي لَا أعرف مثله وأشرت عَلَيْهِ أَن لَا يفعل؛ لِأَنَّهُ يحصل لَهُ أَعدَاء وحساد، فَكَذَلِك أَنا أَشرت عَلَيْكُم بِهِ؛ لِأَنِّي لَا أعرف مثله، وأشرت عَلَيْهِ أَن لَا يفعل؛ لِأَنَّهُ أسلم لدينِهِ [1].

خامسًا: تمني الموت على تولي القضاء: ومن العلماء مَنْ تمنى الموت على ولاية منصب القضاء؛ صيانة لنفسه من الوقوع في الهلاك، وإيثارًا للسلامة، كالحسين بن منصور بن رزين السلمي[2] الذي عُرِض عليه قضاء نيسابور، فاختفى ثلاثة أيام، ودعا الله، فمات في اليوم الثالث [3].

ونصر بن علي أبو عمرو الجهضمي[4] بعث إليه المستعين بالله(٢٤٨-٢٥٢هـ/ ٨٦٢- ٨٦٦م)؛ ليوليه القضاء، فدعاه رسوله، فأمره بذلك، فقال: ارجع فأستخير الله، فرجع إلى بيته نصف النهار، فصلى ركعتين وقال: اللَّهُمَّ إنْ كان لي عندك خير فاقبضني إليك، فنام فأنبهوه، فإذا هو ميت[5].

---

(١) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة، ج١، ص١٧١.

(٢) بن جعفر بن عبد الله بن رزين النيسابوري الحافظ، روى عن: ابن نمير، ووكيع بن الجراح، وسفيان بن عيينة، وطائفة، وروى عنه: البخاري، والنسائي، وأبو العباس السراج، وثقه النسائي، وقال الحاكم: هو شيخ العدالة والتزكية في عصره، مات عام ٢٣٨هـ/٨٥٢م. الذهبي: تاريخ الإسلام، ج٥، ص ٨١٣.

(٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١١، ص٣٨٤.

(٤) أبو عَمرو الأزديُّ الجَهْضَميُّ البصري، قدم بغداد فحدّث بها، وسمع من: معتمر بن سليمان، وسفيان بن عيينة، وابن مهدي وغيرهم، روى عنه: مسلم، و زكريّا السَّاجي، وابنُ خُزيمة، وابنُ أبي داود، وخلق كثير، كان ثقة، مات عام ٢٥٠هـ/٨٦٤م . الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج١، ص١٩٥.

(٥) ابن الجوزي: المنتظم، ج١٢، ص ٣٨، ٤٠.

وكتب المأمون كتابًا بولاية الشافعي للقضاء، فلما جاءه الرسول، قال: اللَّهُمَّ إنْ كان هذا خيرًا لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري فأمضه، وإن لم يكن خيراً لي فاقبضني إليك، فتُوفِّى بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام، وَرَسول الخليفة على بابه! [١].

سادسًا: خصومة الصديق الذي أشار به: كذلك قام العلماء بمخاصمة مَنْ أشار على الخلفاء والأمراء من أقرانهم من العلماء بولاية منصب القضاء؛ لما رأوه فيهم من الكفاية للمنصب، فقد عاتب أحمد بن حنبل الشافعي عندما رشحه لهارون الرشيد(١٧٠-١٩٣هـ/ ٧٨٦ - ٨٠٩م) لولاية قضاء اليمن، وقال للشافعي: إنَّي إنَّما أختلف إليك لأجل العلم المُزهد في الدُّنيَا، فتأمرني أن ألي القضاء؟ ولولا العلم لما أكلمك بعد اليوم، فاستحى الشافعي منه[٢]. وعثمان بن الحكم [٣] عُرِض عليه قضاء مصر؛ فأبى، وهجر الليث بن سعد[٤]؛ لكونه نبه عليه[٥].

وخاصم محمد بن الحسن الشيباني أبا يوسف القاضي، وذلك أنَّ أبا يوسف القاضي استشير في رجل يولى قضاء الرَّقّة[٦]، فقال لهم: ما أعرف لكم رجلًا يصلح

---

(١) البيهقي: مناقب الشافعي، ج١، ص١٥٥، ١٥٦.

(٢) ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن ابن عساكر ت: ٥٧١هـ/١١٧٦م) تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج٥، ص٢٧٤، البيهقي: مناقب الشافعي، ج١، ص١٥، ابن كثير: البداية، ج١٠، ص٣٢٨.

(٣) الجذامي المصري، روى عَنْ موسى بْن عقبة وغيره، وكَانَ فقيها زاهدًا، كبير القدر، وروى له أبو داود، والنسائي، مات عام١٦٣هـ/٧٨٠م. ابن الجوزي: المنتظم، ج٨، ص٢٦٧.

(٤) أحد الأعلام، ولد بقلقشندة سنة ٩٤هـ/٧١٣م، وروى عن الزهري، وعطاء، ونافع وخلق، كان ثقة، اشتغل بالفتوى في زمانه بمصر، وكان نائب مصر وقاضيها من تحت أوامر الليث، وقد أراده المنصور أن يلي إمرة مصر؛ فامتنع، قال عنه الشافعي:" كان الليث أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه"، مات عام ١٧٥هـ/٧٩١م. السيوطي:(عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ/ ١٥٠٥م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ج١، ص٣٠١.

(٥) الصفدي: الوافي بالوفيات، ج١٩، ص٣١٥، ٣١٦.

(٦) مدينة مشهورة على نهر الفرات، على مقربة من مدينة حرّان، معدودة في بلاد الجزيرة؛ لأنّها من جانب الفرات الشرقي. الحموي: معجم البلدان، ج٣، ص٥٨.

غير محمد بن الحسن، فإن شئتم فاطلبوه من الكوفة، فأشخصوه، فلما قدم جاء إلى أبي يوسف، فقال: لماذا أشخصت؟ قال: شاوروني في قاض للرقة، فأشرت بك وأردت بذلك معنى أن الله قد بثّ علمنا هذا بالكوفة والبصرة وجميع المشرق، فأحببت أنَّ تكون بهذه الناحية؛ ليبث الله علمنا بك بها وبما بعدها من الشامات، فقال: سبحان الله! أمَّا كان لي في نفسي من المنزلة ما أخبر بالمعنى الذي من أجله أشخص! فقال: هم أشخصوك، ثم أمره بالركوب، فركبا ودخلا على يحيى بن خالد بن برمك، فقال ليحيى: هذا محمد، فشأنكم به، فلم يزل يخوف محمدًا حتى ولي قضاء الرقة، وكان ذلك سبب فساد الحال بين أبي يوسف ومحمد بن الحسن [١].

وكان أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي[٢] شَدِيد الْوَرع، صبورًا على الْفقر وَالْحَاجة، عزوفًا عَمَّا فِي أَيدي النَّاسِ، شَدِيد المقت لمَنْ ينظر فِي الْقَضَاء، وَكَانَ إِذا ولي أحد من أَصْحَابه هجره وأبعده، فولى الحكم من أصحابه علي بن محمد التنوخي[٣] – وكان مُقدمًا في الفقه والكلام مع معرفته بالعربية وقوته في الشعر–؛ فهجره أبو الحسن وقطع ما كتبه مكاتبة، وكان يدخل بغداد فلا يمكنه الدخول عليه، فإذا سئل في بابه يقول: كان يعاشرني على الفقر والحاجة، وبلغني أنه الآن ينفق على مائدته في كل يوم دنانير، وما علمته ورث ميراثًا، ولا أتجر فربح، وما أعرف لهذه النَّفَقَة وجهًا[٤].

وجهًا[٤].

---

(١) الذهبي: مناقب أبي حنيفة، ج١، ص٨٧، ٨٨ .

(٢) وُلد عام ٢٦٠هـ/٨٧٤م، وإليه انتهت رياسة العلم في أصحاب أبي حنيفة، كان ورعًا دَيِّنا خيرًا فاضلًا، ومن مؤلفاته: رسالة في الأصول، وشرح الجامع الصغير، مات عام٣٤٠هـ/٩٥١م. الشيرازي:(أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ت: ٤٧٦هـ/١٠٨٣م) طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار الرائد العربي، بيروت،١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ج١، ص١٤٢، الزركلي: الأعلام، ج٤، ص١٩٣.

(٣) أبو القاسم علي بن محمد التنوخي، كان من أصحاب أبي الحسن الكرخي، بارعًا في مذهب أبي حنيفة، وكان من أذكياء العالم، راوية للأشعار، عارفا بالكلام والنحو، وله ديوان شعر، يقال: إنَّه حفظ ست مائة بيت في يوم وليلة، مات عام ٣٤٢هـ/٩٥٣م. ابن بامخرمة: قلادة النحر، ج٣، ص١٣١.

(٤) الصَّيْمَري: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ج١، ص١٦٦، ١٦٧.

ولقي سفيان الثوري شريكاً بعدما ولي القضاء بالكوفة فقال: يا أبا عبد الله، بعد الإسلام والتفقه والخير تلي القضاء، أو صرت قاضيًّا، فقال له شريك: يا أبا عبد الله، لابد للنَّاسِ من قاضٍ، فقال سفيان: يا أبا عبد الله، لابد النَّاسِ من شرطي[١].

الندم على تولي القضاء:

مِنْ العلماء مَنْ ندم على تولي منصب القضاء، وإنْ أحسن السيرة فيه، وأثنى عليه القاصي والداني، ومنهم مَنْ طلب الاستعفاء من المنصب، رُوى عن عمرو بن ميمون بن مهران[٢]، قال: إنَّي وددت أن أصبعي قطعت من هاهنا، وأنَّي لم أل لعمر بن عبد العزيز، ولا لغيره. وقال: وددت أن إحدى عيني ذهبت، وأني لم أل عملا قطَّ، لا خير في العمل لعمر بن عبد العزيز، ولا لغيره، وكان ولي خراج الجزيرة، وقضاءها، وكان من العابدين[٣]. كما ندم القاضي أبو يوسف على تولي القضاء رغم حسن سيرته فيه، فقد رُوي عنه قوله: " ليتني متُّ على ما كنت عليه من الفقه، وإني والله دخلت في القضاء ولم أتعمد جورًا، ولا رفعت خصمًا على خصم من سلطان ولا سوقة" [٤].

وقال حفص بن غياث[٥]، وهو قاضي الجانب الشرقي من بغداد، لرجل يسأل عن مسائل القضاء: لعلك تريد أنَّ تكون قاضيًّا، لأن يدخل الرجل أصبعه في عينه، فيقتلعها، فيرمي بها، خير له من أن يكون قاضيًّا[٦].

---

(١) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص٣٨٧.

(٢) أبو أيّوب الرَّقّيّ، عالم أهلِ الجزيرة، روى عن: عائشة، وأبي هريرةَ، وابنِ عباسٍ، وابنِ عُمَر، وطائفة، وحدّث عنه: جعفرُ بن بُرقان، وحجَّاجُ بن أَرطأة، وسالمُ بن أبي المُهاجر، والأوزاعي، ومَعْقِلُ بنُ عُبيد الله، وخلق، تُوفي عام ١١٧هـ/٧٣٥م. الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج١، ص١٧٢ ، ١٧٣.

(٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٥، ص٧٢، ٧٣ .

(٤) الذهبي: مناقب الامام أبي حنيفة، ج١، ص٧٠ .

(٥) أبو عبد الله شريك بن عبد الله النخعي، أحد الأعلام، أدرك عمر بن عبد العزيز، وسمع من سلمة بن كهيل، ومنصور بن المعتمر، وإبراهيم بن جرير البجلي، وغيرهم، وروي عنه: أبان بن تغلب، ومحمد بن إسحاق، والليث بن سعد، وابن المبارك. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص٢٠٠ .

(٦) على الرغم من حسن سيرته في ولاية القضاء، قال ذات مرة لابنه: يا بني ما حللت سراويلي على حرام قطَّ، ولا جلس بين يدي خصمان فباليت على من توجه الحكم بينهما، وأرسل إليه الخليفة يدعوه، فقال لرسوله: حتى أفرغ من أمر الخصوم، إذ كنت أجيرًا لهم، وأصير إلى أمير

وقال: لولا غلبة الدين والعيال ما وليت، والله ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة [١].

ونجد من بين العلماء مَنْ استعفى من منصب القضاء؛ بسبب عتاب وهجران صديقه له؛ فها هو ذا إسماعيل بن علية[٢] ولاه الرشيد القضاء، فلما بلغ ابن المبارك أنَّه تولى القضاء كتب إليه يلومه نظمًا ونثرًا، فكان مما أنشده:

يا جاعل الدين له بازيًّا ... يصطاد أموال المساكين

احتلت للدُّنيَا ولذاتها ... بحيلة تذهب بالدِّين

فصرت مجنونًا بها بعد ما ... كنت دواء للمجانين

أين رواياتك في سردها ... عن ابن عون وابن سيرين

أين رواياتك والقول في ... إتيان أبواب السلاطين

إن قلت أكرهت فذا باطل ... زل حمار العلم في الطين

فلما وقف ابن علية على الأبيات قام من مجلس القضاء، فوطئ بساط هارون الرشيد، وقَالَ: يا أمير المؤمنين، الله الله أرحم شيبتي، فإني لا أصبر للخطأ، فقال له هارون: لعل هذا المجنون قد أغرى بقلبك، فقال لَهُ: الله الله أنقذك الله، فأعفاه من القضاء، وعادت علاقته بابن المبارك كما كانت [٣].

وعافية بن يزيد بن قيس[٤] ولي القضاء للمهدي على جانب بغداد الشرقي، كان

المؤمنين؛ ولم يقم حتى تفرق الخصوم، وروي أنه مرض خمسة عشر يومًا، فدفع إلى ابنه مائة درهم وقال: امض بها إلى العامل، وقل له: هذه رزق خمسة عشر يومًا لم أحكم فيها بين المسلمين لا حظ لي فيها، ومات ولم يخلف درهماً وخلف عليه تسعمائة درهم دينًا. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٢، ص١٩٨.

(١) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٩، ص٢٦ .

(٢) ابن إبراهيم بن مقسم الأسدي، يُعرف بابن علية، من أهل البصرة، روى عنه الشافعي، وأحمد بن حنبل، ولي المظالم ببغداد، وكان ناظر الصدقات بالبصرة، كان ثقةً نبيلًا جليلًا، يتاجر في البز وينفق على عياله منه، ويبرّ أصحابه منه، مات عام ١٩٣هـ/٨٠٩م. ابن كثير: البداية، ج١٠، ص٢٢٤.

(٣) ابن الجوزي: المنتظم، ج٩، ص٢٢٦، ٢٢٧.

(٤) الأودي الكوفي الحنفي، كان من العلماء العاملين، ومن قضاة العدل، حدّث عن: هشام بن عروة، والأعمش، وابن أبي ليلى، وروى عنه: موسى بن داود، وعباس الدوري، كان زاهدًا، حكم

عابدًا زاهدًا ورعًا، دخل يومًا على المهدي في وقت الظهيرة فقال: يا أمير المؤمنين أعفني، فقال له المهدي: ولم أعفيك؟ هل اعترض عليك أحد من الأمراء؟ فقال له: لا، ولكن كان بين اثنين خصومة عندي، فعمد أحدهما إلى رطب السكر- وكأنه سمع أنّي أحبه- فأهدى إليَّ منه طبقًا لا يصلح إلَّا لأمير المؤمنين، فرددته عليه، فلما أصبحنا وجلسنا إلى الحكومة لم يستويا عندي في قلبي ولا نظري، بل مال قلبي إلى مَن أهداني منهما، هذا مع أنَّى لم أقبل منه ما أهداه فكيف لو قبلت منه؟ فاعفني عفا الله عنك؛ فأعفاه [١].

وفي عام ١٥٩هـ/٧٧٦م استقضى الخليفة المهدي عثمان بن طلحة[٢]؛ فامتنع عليه، فأشرف عليه بضرب السياط، فلما رأى ذلك قضى بين النَّاس حتى استوب رزق عشرة أشهر، وقدم المهدي المدينة حاجًا، فدخل عليه عثمان، فسأله أن يعزله عن القضاء، فقال: ليس إلى ذلك سبيل، قال له عثمان: والله يا أمير المؤمنين لو علمت أنَّ بلد الروم تجيرني ولا تمنعني من الصلاة لاستجرت به، قال المهدي: وإنَّك على ما قلت، قال: فإنَّي والله لعلى ما قلت، قال: فإنَّي قد عزلتك فاقبض ما لك عندنا من الرزق، قال: والله ما في عنه غنى، ولكن كان لي نظر وأشباه ذلك يكرهون من هذا العمل ما أكره، ثم أكرهوا عليه، فدخلوا فيه، فلما عزلوا كرهوا العزل، فلم أجد معناهم في كراهتهم العزل إلَّا هذا الرزق، فلذلك كرهت أخذه [٣].

مدة على سداد وصون، ثم استعفى من القضاء؛ فأُعفي، مات عام ١٦١هـ/٧٧٨م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٧، ص٣٩٨.

(١) ابن كثير: البداية، ج١٠، ص١٧٦ .

(٢) ابن عمر بن عبيد الله بن معمر بن عثمان التيمي، من أهل مدينة رسول الله ﷺ، ولي قضاء المدينة، وكان محمود السيرة، جميل الذكر، وورد بغداد في خلافة المهدي، روي عنه محمد بن المنكدر، وابن أبي ذئب، وإبراهيم الحزامي، ووثقه ابن حبان. البغدادي: تاريخ بغداد ، ج١١، ص٢٧٥، ٢٧٦، السخاوي: (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن عثمان السخاوي ت: ٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ط١، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج٢، ص٢٤٤.

(٣) ابن الجوزي: المنتظم: ج٨، ص٢٣٨، ٢٣٩.

وعبد الله بن عبد الرحمن الدرامي[١] عُرض عليه قضاء سَمَرْقَنْد[٢]؛ فأبي، ثم أُلح عليه في ولايته؛ فقضي بقضية واحدة ثم استعفي؛ فأعفي، ثم عُرِضت عليه مناصب أخرى؛ فلم يقبل [٣].

ومجمل القول: فإنَّ ندم بعض القضاة على ولايتهم لمنصب القضاء كان مخافة الوقوع في الخطأ وعدم القيام بأعبائه، فهناك الكثير منهم قد أحسنوا السيرة فيه، وقاموا بأعبائه على أكمل وجه.

---

(١) بن بَهْرام بن عبد الصَّمد التميمي الدَّارِمي السَّمرْقندي، ولد سنةَ ٢٨١هـ/ ٨٩٤م، سمع من النضر بن شُميل، ويزيد بنَ هارون، وسعيد بنَ عامر الضُّبعي، كان أحدَ الحفّاظ والرحّالين، سمع بالحرمين، وخُراسان، والشام، والعراق، ومصر، وروى عنه: مسلم، وأبو داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، كان موصوفًا بالثِقة والزُّهد والورع، مات عام ٢٥٥هـ/ ٨٦٩م. الذهبي : سير أعلام النبلاء، ج١٢، ص٢٢٧، ٢٢٨، تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٢، ص٩٠.

(٢) مدينة معروفة مشهورة ببلاد ما وراء النهر، قيل: إنّها من أبنية ذي القرنين، ونُسب إليها الكثير من الأعلام. الحموي: معجم البلدان، ج٣، ص٢٤٦.

(٣) الدمشقي: طبقات علماء الحديث، ج٢، ص٢١٥، ٢١٦. المزي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال،ج١٥، ص٢١٠، ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، ج١٣، ص١٠.

الخاتمة

الحمدُ لله في البدء والختام، والصَّلاة والسَّلام على خير الأنام، وعلى آله وصحابته الكرام.

زهد العديد من العلماء في منصب القضاء، ورعًا، وخشية لله ﷻ وإيثارًا للسلامة، وحفظًا للنفس من الوقوع في الخطأ والزلل في حقوق النَّاسِ وأموالهم.

ومن أهم النتائج التي توصل لها البحث:

أوَّلًا: إنَّ الكثير من العلماء والْفُقهاء قد امتنعوا من تولي منصب القضاء، وحرصوا على دفعه عن أنفسهم؛ وذلك خشية من عظيم خطره، وما ورد في ذلك من الأحاديث النبويَّة الشريفة، والأقوال المأثورة عن الصحابة – رضوان الله عليهم –، والتي ورد فيها التخويف والتشديد لمَنْ ولي منصب القضاء، وليس أهلًا له، أو لم يؤد حق الله فيه.

ثانيًا: إنَّ التشديد والتحذير الوراد ليس في ولاية القضاء نفسه، وإنّما التحذير للقضاة من الوقوع في الظلم، فلاشك أنَّ ذمَّ القضاء ذريعة إلى تعطيل الأحكام، وفي تعطيلها فساد العباد والبلاد، وقد وردت العديد من الأحاديث النبوية، والأقوال المأثورة التي تدلُّ على شرف القضاء وعظيم منزلته، وأنَّ المتولي له مجاهد لنفسه وهواه، وذلك مَنْ قضى بالحق إذ جُعِل ذبيح الحق؛ وذلك امتحانًا؛ لتعظم له المثوبة والأجر، فالقاضي لما استسلم لحكم الله وصبر على مخالفة الأقارب والأباعد في خصوماتها، فلم تأخذه في الله تعالى لومة لائم حتى قادهم إلى مر الحق وكلمة العدل وكفهم عن دواعي الهوى والعناد، جُعل ذبيح الحق لله، وبلغ به حال الشهداء الذين لهم الجنة.

ثالثًا: إنَّ الجور في الأحكام واتباع الهوى فيه من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، فيجب على مَنْ دخل في ولاية القضاء بذل الجهد في القيام بالحق والعدل، لذا قال الإمام الشعبي (ت١٠٤هـ/٧٢٢م): القضاء محنة، ومَنْ دخل فيه فقد أُبتلي بعظيم؛ لأنه عرض نفسه للهلاك، إذ التخلص منه على مَنْ ابتلي به عسير.

رابعًا: أثبت البحث أنَّ بعض العلماء اتخذوا عدة وسائل للفرار من تولي منصب القضاء؛ وذلك خشية ألَّا يكونوا أهلًا للمنصب، وإيثارًا للنفس السلامة، وقبلوا بالسجن والضرب، ومنهم من هاجر لمكان آخر؛ لعدم إجباره على تولي المنصب.

خامسًا: إنَّ بعض العلماء امتنع من ولاية منصب القضاء، وذلك بتحققه من وجود مَنْ يصلح للقضاء سواه، وإلَّا فلا يجوز حينئذ الامتناع، بل وجب السعي في طلبه وتحصيله؛ لأنَّه متوقف عليه حقوق وأحكام.

التوصيات:

أوَّلًا: أن تُعني الهيئات والمؤسسات الدينيَّة – وفي مقدمتها مؤسسة الأزهر الشريف – ببيان خطورة ولاية القضاء والإفتاء لغير الصالح لهما؛ لئلا تفسد مصالح العباد والبلاد.

ثانيًا: إشاعة قيم الورع والزهد في المناصب في مجتمعاتنا الإسلامية؛ والتي قُصد من وراءها، حفظ النفس، وإيثار السلامة، وإسناد المناصب للأكفاء لها.

ثالثًا: استعمال الثقات الأكفاء للمناصب، والتشديد في ولاية غير المؤهلين، فتوليتهم يُعَدُّ خيانة وتفريط للأمانة؛ حتى لا يكثر الفساد، وتضيع الحقوق.

هذا فإنْ كان اجتهادي صابئًا فلله الحمدُ والمنة، وإنْ كان الأخرى فأرجو أنّ يكونَ لي أجر المجتهد.

﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ .

وصلى اللَّهُمَّ وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد رب العَالمِين.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

أولًا: المصادر:

*ابن الأثير:(أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الجزري ابن الأثير ت: ٦٣٠هـ/١٢٣٢م).

١ـ الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

*الآجُرِّيُّ:(أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي ت: ٣٦٠هـ/٩٧١م).

٢ـ أخلاق العلماء، مراجعة أصوله وتصحيحه والتعليق عليه: إسماعيل بن محمد الأنصاري، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، السعودية.

*ابن بامخرمة:(أبو محمد الطيب بن عبد الله بامخرمة الهِجراني الحضرمي ت: ٩٤٧هـ/ ١٥٤٠م).

٣ـ قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، عُني به: بو جمعة مكري، خالد زواري، ط١، دار المنهاج، جدة، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م.

*البغدادي:(أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت: ٤٦٣هـ/١٠٧١م).

٤ـ تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

*البيهقي:(أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ت: ٤٥٨هـ / ١٠٦٦م).

٥ـ السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٦ـ مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط١، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

*ابن الجوزي:(جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي ت: ٥٩٧هـ /١٢٠٠م).

٧ـ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٨ـ مناقب الإمام أحمد، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢، دار هجر، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

*الحاكم:(أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري ت: ٤٠٥هـ/ ١٠١٤م).

٩ـ تلخيص تاريخ نيسابور، تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بالخليفة النيسابوري، ترجمة: بهمن كريمي، كتابخانة ابن سينا – طهران.

*ابن حجر:(أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ت: ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م).

١٠ـ تهذيب التهذيب، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م.

١١ـ رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

*الحموي: (شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ٦٢٦هـ /١٢٢٨م).

١٢ـ معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

*ابن حنبل:(أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت: ٢٤١هـ/٨٥٥ م).

١٣ـ مسند الأمام أحمد، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط١، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

*ابن خلدون:(عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون الإشبيلي ت: ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م).

١٤ـ ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بتاريخ ابن خلدون، المحقق: خليل شحادة، ط٢دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

*ابن خلكان: شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان الإربلي ت: ٦٨١هـ /١٢٨٢م).

١٥ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار صادر، بيروت، ١٣١٨هـ/ ١٩٠٠م.

*الخَيْرِبَيْتي:(محمود بن إسماعيل بن إبراهيم بن ميكائيل الخَيْرِبَيْتي ت:٨٤٣هـ/١٤٣٩م).

١٦ـ الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض.

*الدار قطني:(أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني ت: ٣٨٥هـ /٩٩٥م).

١٧ـ سنن الدار قطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٤ م.

*أبو داود:(أبو داود سليمان بن الأشعث بن عمرو السِّجِسْتاني ت: ٢٧٥هـ/٨٨٨م).

١٨ـ سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

*الداوودي:(محمد بن علي الداوودي المالكي ت: ٩٤٥هـ/ ١٥٣٨م).

١٩ـ طبقات المفسرين للداوودي، دار الكتب العلمية، بيروت.

*الدمشقي:(محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي ت: ٧٤٤هـ/ ١٣٤٣م).

٢٠ـ طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، ط٢، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

*الذهبي: (شمس الدين محمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت: ٧٤٨هـ/١٣٤٧م).

٢١ـ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: بشار عوّاد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٢٢ـ تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

٢٣ـ سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٢٤ـ مناقب أبي حنيفة وصاحبيه، عني بتحقيقه والتعليق عليه: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، ط٣، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، ١٤٠٨هـ /١٩٨٨م.

*الرُّوياني:(أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني ت:٣٠٧هـ/٩١٩م).

٢٥ـ مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، ط١، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

*سبط ابن الجوزي:(شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ "سبط ابن الجوزي" ت٦٥٤: هـ/١٢٥٦م).

٢٦ـ مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق: محمد بركات، كامل محمد الخراط، وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، دمشق، سوريا،١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

*السبكي:(تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت: ٧٧١هـ/١٣٦٩م).
٢٧ـ طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
*السخاوي:(شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت: ٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م).
٢٨ـ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ط١، الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ /١٩٩٣م.
*السمعاني: (عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ت: ٥٦٢هـ/ ١١٦٧م).
٢٩ـ الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٨٢هـ/ ١٩٦٢م.
*السيوطي:(عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ت: ٩١١هـ/١٥٠٥م).
٣٠ـ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.
٣١ـ ذم القضاء وتقلد الأحكام، تحقيق: تحقيق ودراسة: مجدي فتحي السيد، ط١، دار الصحابة للتراث، مصر، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
*الشيرازي:(أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ت: ٤٧٦هـ/١٠٨٣م).
٣٢ـ طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار الرائد العربي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
*الصفدي: (صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي ت: ٧٦٤هـ/١٣٦٣م).
٣٣ـ الوافي بالوفيات، تحقيق: حمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت ، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
*الصَّيْمَري: (الحسين بن علي بن محمد الصَّيْمَري الحنفي ت: ٤٣٦هـ/ ١٠٤٥م).
٣٤ـ أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ط٢، عالم الكتب، بيروت ١٤٠٥هـ /١٩٨٥م.
*الضبي: (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ الضَّبِّيّ، المُلَقَّب بِـ"وَكِيع" ت:٣٠٦هـ/ ٩١٨م).
٣٥ـ أخبار القضاة، تحقيق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م.

*الطبراني:(سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني ت: ٣٦٠هـ/٩٧١م).
٣٦- المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
*الطبري:(أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ت:٣١٠هـ/٩٢٢م).
٣٧- تاريخ الرسل والملوك، المعروف بتاريخ الطبري، ط٢، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ /١٩٦٧م.
*ابن طولون:(شمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي ت: ٩٥٣هـ/١٥٤٦م).
٣٨- إنباء الأمراء بأنباء الوزراء، تحقيق: مهنّا حمد المهنّا، ط١، دار البشائر الاسلامية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
*ابن عبد ربه:(شهاب الدين أحمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي ت: ٣٢٨هـ/ ٩٣٩م).
٣٩- العِقد الفريد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
*ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ت: ٥٧١هـ/١١٧٦م).
٤٠- تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
*ابن فرحون (برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري ت: ٧٩٩هـ/١٣٩٧م).
٤١- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
*ابن القاص:(أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص ت:٣٣٥ هـ/٩٤٦م).
٤٢- أدب القاضي، دراسة وتحقيق: حسين خلف الجبوري، ط١، مكتبة الصديق، الطائف، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٩م.
*ابن قاضي شهبة:(أبو بكر بن أحمد ابن قاضي شهبة ت: ٨٥١هـ/١٤٤٧ م).
٤٣- طبقات الشافعية، تحقيق: عبد العليم خان، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
*القرافي:(أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي ت: ٦٨٤هـ/١٢٨٥م).
٤٤- الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
*القرشي:(عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي ت: ٧٧٥هـ/ ١٣٧٣م).

٤٥ـ الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه – كراتشي.
*القلقشندي: (أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ت:٨٢١هـ/١٤١٨م).
٤٦ـ صبح الأعشى في صناعة الانشا، دار الكتب العلميَّة، بيروت.
*ابن كثير:(إسماعيل بن عمر بن كثير البصري الدمشقي ت: ٧٧٤هـ/١٣٧٢م).
٤٧ـ البداية والنهاية، دار الفكر، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
٤٨ـ طبقات الشافعيين، تحقيق: أحمد عمر هاشم، محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
*ابن ماجه:(أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت: ٢٧٣هـ/٨٨٦م).
٤٩ـ سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
*المزي:(يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف جمال الدين المزي ت: ٧٤٢هـ/١٣٤١م).
٥٠ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: بشار عواد، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
*المقريزي:(تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر ت٨٤٥هـ/١٤٤١م).
٥١ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
*ابن منظور:(محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري ت: ٧١١هـ/١٣١١م).
٥٢ـ لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
*النباهي:(أبو الحسن علي بن عبد الله الجذامي النباهي ت: نحو ٧٩٢هـ /١٣٩٠م).
٥٣ـ تاريخ قضاة الأندلس "المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا"، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط٥، دار الآفاق الجديدة ، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م.
*النووي: (أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: ٦٧٦هـ/١٢٧٧م).
٥٤ـ تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
*أبو يعلي: (أبو يعلى محمد بن الحسين بن خلف ابن الفراء ت: ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦م).
٥٥ـ الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد الفقي، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

ثانيًا: المراجع:

١- أبو زيد شلبي: تاريخ الحضارة الإسلاميَّة، مكتبة وهبه، القاهرة، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
٢- خالد الرباط، سيد عزت عيد: الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، جمهورية مصر العربية، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
٣- الزركلي: الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٤- عبد الرزاق الأنباري: منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي، ط١، الدار العربيَّة، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
٥- عصام شبارو: القضاء والقضاة في الإسلام، ط١، دار النهضة العربيَّة، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م.
٦- محمود عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ط١، المطبعة المصرية، القاهرة، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م.
٧- نايف بن صلاح بن علي المنصوري: الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.